

العنوان:	متسلمية نابلس في العهد المصري 1247 - 1256 هـ. = 1831 - 1840 م.
المؤلف الرئيسي:	سعادة، علاء كامل عبدالجابر
مؤلفين آخرين:	الطراونة، محمد سالم غثيان(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2007
موقع:	الكرك
الصفحات:	1 - 364
رقم MD:	786599
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
الدرجة العلمية:	رسالة ماجستير
الجامعة:	جامعة مؤتة
الكلية:	عمادة الدراسات العليا
الدولة:	الأردن
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	التاريخ المصري، مدينة نابلس، الآثار التاريخية، السلطات الحاكمة
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/786599

الفصل الرابع

الحياة الاقتصادية

ما فتئت حكومة محمد علي باشا تهتم بالحياة الاقتصادية، والسعي لتطورها إذ رأت ان الاقتصاد هو السبيل لتحقيق التطور والرخاء والنمو للدولة بشكل عام وإن الاقتصاد القوي المنظم غير المتقهقر ينعم السكان في ظله بالرخاء مما ينعكس على الإنتاج سواء الزراعي أو الصناعي أو التجاري. لذلك فأولى محمد علي باشا ونجله إبراهيم باشا اهتماماً كبيراً للقطاع الاقتصادي إذ إنه والجانب السياسي صنوان يشكلان جناحي الطائر الذي يمكن الدولة من التحليق عالياً نحو التطور والديمومة في البقاء.

وعلى الرغم من الاهتمام بالزراعة واستصلاح الأراضي البور، وتشجيع الفلاحين على البذل والعطاء في زراعة الأرض الموات أو المعطلة، بمختلف أنواع الخضروات وأشجار الفاكهة، وأشجار الحمضيات واللوزيات؛ إلا أن انشغال الدولة المصرية بالحروب والثورات والنزاعات التي كانت منتشرة في معظم أصقاع بلاد الشام نتيجة لتبدل الثقل السياسي، نتج عنه إذكاء روح القتال على روح الاهتمام بالزراعة والاهتمام بالاقتصاد وزاد المشكلة عندما طوع محمد علي باشا الاقتصاد ليكون رافداً ووقوداً للماكنة العسكرية في إخماد الثورات، ولتمويل الحروب، وتوسيع رقعة الدولة المصرية. فأرهب كاهل الفلاح والحرفي والتاجر بالضرائب التي تنوعت واستحدثت لسد العجز المالي الذي عانت منه الإدارة المصرية، فخلق نوعاً من النفور والتراجع في التطور الاقتصادي داخل الدولة.

ولا بد من الاشارة بالنظام الاقتصادي الذي بناه محمد علي باشا، وطبقته الدولة المصرية في بلاد الشام القائم على إدارة منظمة خلقت تناعماً بين الصادر والوارد لبلاط الدولة فقد فتحت موانئ بلاد الشام نحو التجارة في الاستيراد والتصدير لمختلف أنحاء الدول الأوروبية فأدى ذلك إلى إنعاش اقتصاد الدولة، لذلك تطلع محمد علي باشا نحو تحسين دخل الفرد، لينعكس على المجتمع والدولة. واستخدم أسلوباً ناجحاً في تطوير وتوسيع الصناعة المتوفرة داخل كل إقليم أو مدينة أو قرية من بلاد الشام، وأخرجها من تقوقعها الرتيب، ومن ذلك قيام الدولة المصرية

بتحفيز سكان القرية أو المدينة المشتهرة بصناعة أو زراعة معينة كما فعلت بالقرى والمدن التي عرفت أو اشتهرت بصناعة الحرير فقد قامت الدولة بتشجيع سكانها، وقدمت لهم الحوافز لتربية دودة القز، وزراعة المزيد من التوت لزيادة إنتاج الحرير، وكذلك المدن المشتهرة بصناعة الصابون كنابلس والقدس وطرابلس، إذ قامت الدولة بمضاعفة زراعة أشجار الزيتون لاستخلاص زيت الزيتون الذي يعتبر المادة الأساس في صناعة الصابون، فبنت العديد من المصابن، وعملت على تصدير الصابون الى مختلف الدول، وهكذا بقيت المدن والقرى التي نهضت في عهد الدولة المصرية في بلاد الشام مزدهرة بصناعاتها.

4. 1 الأراضي

تقع معظم أراضي نابلس في الجهة الشمالية الغربية، والجهة الشرقية، والقليل منها في الجهة الجنوبية⁽¹⁾. إذ تحاذي تخوم نابلس أراضي القدس من جهة الشمال، وهذه الأرض مباركة إحتكاماً لقوله تعالى: (سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام الى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا انه هو السميع البصير)⁽²⁾، وأراضي مدينة نابلس مشجرة الجبال تنتشر في سهولها الزراعة البعلية. كما قال الرجلان لموسى ابن عمران: (وجدنا بلداً يفيض لبناً وعسلاً)⁽³⁾، ويمكن اجمال وجود الأراضي في نابلس بأنها الأراضي الواقعة ما بين جبلي عيبال وجرزيم.

لقد كانت أراضي بلاد الشام بادئ ذي بدء، قبل دخول الدولة المصرية، تعيش نظام الاقطاع، وتحكم الاقطاعيين بالفلاحين بالاضافة الى الباشوات الذين عملوا على تخريب القرى وانتشار الفوضى، وزادت الفقرة بين الفلاح والأرض التي يمتلكها. فبعد أن كان الشغل الشاغل للفلاح هو زراعة الأرض ومضاعفة الإنتاج وتحسينه، وزيادة رقعة المزروع من الأرض الموات، أصبح همه سداد ما

(1) بهجت صبري، المظاهر العمرانية في مدينة نابلس، ص 83

(2) سورة الاسراء، الآية (1)

(3) المقدسي، احسن التقاسيم في معرفة الاقاليم، ص 173

عليه للاقطاعي الذي لم يكن يرضى بالقليل، وإنما بحصة الأسد من كل محصول فلاح.

وجاء الحكم المصري ليعصف بهذا النظام، وليهدم أسسه وقواعده وليقوم عليها نظام آخر له سماته التي مثلت تغيراً اجتماعياً، فأعيد توزيع الأراضي، وحُلّت الجيوش العسكرية الاقطاعية، وجُرّدت من السلاح بالقوة دون تمييز بين الأشراف وغيرهم من عامة السكان، كما ألغي نظام زراعة أراضي السلطان فألت للحكومة المصرية وضمت الى الدولة ممتلكات الباشوات، وعلى يديها انتظمت الملكية⁽¹⁾.

وكإجراء للحفاظ على عروبة الأراضي وإبقائها بيد أصحابها العرب لم يسمح محمد علي باشا ببيع الأراضي في مدينة القدس ونواحيها الى اليهود والأجانب نظراً لعدم وجود مسوغ شرعي لهذا العمل⁽²⁾، وهذه خطوة سابقة لعدم سحب الأرض من العرب والمحافظة على جذورها العربية.

لقد كان لتسجيل الأراضي فضلٌ كبير في حفظ كثير من الأراضي وحقوق المواطنين، إلا أن الإدارة المصرية ارتكبت خطأً في تسجيل مساحات كبيرة وقرى متعددة باسم مالك واحد أو باسم شيخ القبيلة، وقصدوا من ذلك حفظ حق الدولة من الضرائب، ولكنهم أضاعوا بذلك حقوق المزارع، وقد رفض كثير من الشيوخ في مدينة نابلس تسجيل الأراضي باسمهم خوفاً من الضرائب فسجلوا الأراضي والقرى على الفلاحين. أما أراضي العائلة وبساتينها فقد سجلت، وهم في التوقيف. لكن شيوخ السلط رفضوا بالكلية قائلين (ما بعد الطاب [تسجيل الارض] إلا الخراب)، بهذا العمل أضاع الكثيرون أراضيهم، لأن الدولة قامت بتسجيل الأراضي باسم الشيخ الذي يتعهد لها بدفع الضريبة المفروضة عليها فنتج عن ذلك فيما بعد تسرب كثير من الأراضي الى الجمعية الصهيونية لسهولة نقلها في الطابو⁽³⁾.

ويؤكد اعتماد وجهاء نابلس المتزايد على المحاكم الشرعية لتسجيل أراضيهم وممتلكاتهم وعي هؤلاء المالكين والأثرياء لأهمية المؤسسات الحكومية،

(1) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص140

(2) اسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م3، وثيقة4965، عابدين دفنر214 رقم98، 19 محرم1253هـ/ 25 نيسان 1837م ص230

(3) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج4، ص72-73

وقد استمرت المحاكم الشرعية في لعب دور هام في تصنيف الممتلكات المحددة لقيمتها التجارية كما لعبت المؤسسات السياسية دوراً حاسماً في تحديد مسارات النمو الاقتصادي⁽¹⁾.

أما عملية انتقال ملكية الأرض من شخص إلى آخر سواء بالبيع أو الشراء أو الإرث فكانت تتم عن طريق الحاكم الشرعي الذي يثبت ذلك بحجة رسمية وبشهادة الشهود، وقد كانت عملية البيع والشراء تتم بين المسلمين أنفسهم وبين المسلمين والذميين. فقد أشارت سجلات محكمة نابلس الشرعية انه تم بيع أرض الفرقود المعروفة بحاكورة المغارة، فقد (باع الرجل الكامل سمعان الخوري الذمي الى الرجل الكامل الأوصاف الشرعية صالح بن ظاهر الياسين الوكيل عن عبد الله افندي بن المرحوم حسني العبد الهادي وذلك بمبلغ قدره من الدراهم الاسدية الساع السلطانية ثلاثماية غرش ساغا عن كل غرش اربعون فضة يحد الارض من جهة الغرب زيتون ظاهر ومن جهة القبلة زيتون طه ومن جهة الشرق حاكورة خاصر ومن جهة الشمال السقال...)⁽²⁾.

إضافة الى ذلك فلم تكن الدولة تمتلك جميع الأراضي في بلاد الشام لأن معظم هذه الأراضي ممتلكات شخصية وتيمارات وزعامات وأوقاف يتولى أصحابها أمرها⁽³⁾، وكانت الأراضي داخل الدولة تقسم إلى أربعة أقسام: الأول الأراضي الأميرية (الميري)، وهي أرض الدولة وقد كانت القسم الأكبر في نابلس، وهي بدورها تنفرع إلى فرعين: الأراضي السلطانية، وهي إقطاعات مترامية الاطراف ووجد في نابلس المالكانة (البستان)، وسميت هذه الاقطاعات (خواص همايوني)، والفرع الثاني الإقطاعات العسكرية التي منحها الدولة لبعض القادة العسكريين ليفتتوا من ناتجها، وأطلق عليها مصطلح (سباهي)، وهناك ثلاثة أنواع من الإقطاع

(1) Donna Robison Divine, Politics And Society In Ottoman Palestine The Arab Struggle For Survival, Lynne Rienner Publishers, 1994, Page 34

(2) محكمة نابلس الشرعية، سجل 10، 3 رجب 1253هـ/ 3 تشرين أول 1837م، ص21

(3) أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م3، وثيقة 4851، عابد بن محفظة 254 رقم 351، 5 شوال 1252هـ/ 12 كانون ثاني 1837م، ص186

العسكري الخاص، الذي لم يكن له وجود في نابلس. أما الزعامة فوجد في نابلس بالإضافة إلى أنه وجد في نابلس عدد كبير من التيمارات⁽¹⁾.

وقد كان الفلاح في التيمار حراً بحيث يعطى حصة معينة لصاحب الأرض، وكان يسمى هذا (مطلق) وعليه شروط، وكان الفلاحون يرتبطون بشيوخ النواحي والأمراء فلم يكن للتيماري سلطة حقيقية سوى ما يتعلق بالمال، وهذه صورة كتاب إطلاق فدان في قرية عصيرة الشمالية: (يوم تاريخه أدناه حضر عندنا محمد الحماد من قرية عصيرة وطلب ان نطلق له ثور واحد فجللناه وأطلقناه له ثور حكم ما طلب وله سابق ثور مطلق فصار له فدان مطلق وليس لاحد عليه مقارشه وعليه مثل ما على أمثاله أصحاب المطلق من الضيافة والخدمة المعتادة وكتبنا له هذا السند منا ليحفظ لوقه الوجه حرر واطر في أول شوال المبارك في سنة تسعة وسبعين ومائة والف ويكون الفدان بقرية عصيرة وجميع توابعها الفقير

إبراهيم جرجي اليوسفي⁽²⁾.

والزعامة عبارة عن عدد من القرى يعطى واردها كراتب للزعيم، وكانت تسمى باسم الزعيم أو القرية التي تتخذها مركزاً لها، والملاحظ من الزعامات أن جميعها كانت متفرقة في مدينة نابلس، وليست في جهة واحدة، وكذلك كان تيمار القرية المركزية تابعاً لزعامة أخرى فمثلاً تيمار قرية كفر قليل لأحمد آغا وكذا زعامة قرية عسكر لعبد الفتاح آغا وتيمارها لأحمد آغا، ويظهر ان التيمار ينقل من زعامة لأخرى فمثلاً كفر قليل في زعامة أودلة فأصبحت في زعامة عبد الفتاح آغا، وكذلك قرية عزون⁽³⁾.

وقد رصدت سجلات محكمة نابلس الشرعية إجراء تعديل على الزعامات والتيمارات في جبل نابلس مع نهاية العهد العثماني، وبداية دخول بلاد الشام تحت الحكم المصري سنة 1247هـ / 1831م والمرسوم التالي بين ذلك: (يوم الجمعة ورد الى سعادة افندينا ولي النعم في 19 1247هـ مفاخر المشايخ المكرمين

(1) اكرم الرامي، نابلس في القرن التاسع عشر، ص 101- 103

(2) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج 2، ص 229- 230

(3) المرجع نفسه، ص 224 و 227

محسوبنا الشيخ عبد الله الجرار متسلمنا في سنجاق نابلس حالا والشيخ حسين عبد الهادي متسلمنا في سنجاق جنين والشيخ قاسم الاحمد زيد قدرهم بعد السلام التام بمزيد الاعزاز والاكرام والسؤال عن خاطركم المنهي اليكم بتاريخه حضر سرنا من جناب الباب العالي دامت له المفاخر والمعالي ومن جملة التحريرات الواردة لنا صعبة وردنا فرمان جليل الشأن سلطاني منظومه السامي المنيف انه من الزعما [الزعامات] وارباب التيمارات انحل جانب منهم حل النهي ومنهم من ليس هو لغوا فمن الجملة انحل جانب تيمارات في سنجاق نابلس تبلغ اثنين وخمسون تيمار فحص حين حلها ترتيب شريف ملوكي ان يكون محاصرها لجانب الخزينة العامرة الملوكية لانها تختص بالمصارفات والعساكر المنصوره المحمدية وورد ضمن الامر الشريف دفتر باسماء التيمارات المذكوره ومذكره بالامر الشريف السامي لتحصيل محصولات التيمارات المذكوره من واجب سنة خمس واربعين ومن سنة ستة واربعين ومايتين والفا فالان واصلكم الامر الشريف الملوكي المشار اليه اعلاه وبهذا الخصوص فيلزم منكم بوضعه وتسجلوه في السجل المحفوظ بمحكمة نابلس وبعد تسجيله ترجعوه لطرفنا ثم بوصلكم الدفتر المذكور الوارد وموضح فيه كل تيمار كم محصوله المراد بوصله مرسومنا اليكم تبادرون الجميع [الجمع] محصولات التيمارات المحلوله المذكوره حسب رسم الدفتر عن السنتين المذكورتين وحالا بوصولهما لطرفنا لاجل سار واياكم تعملوا ادنا تاخير بذلك نوكله عليكم في 12 1247هـ - مختوم بختمه⁽¹⁾.

لقد ذكر أوليا جلبي السائح التركي أن عدد الزعامات والتيمار في جبل نابلس عندما زارها سنة 1082هـ / 1671م كانت 7 زعامات و 44 تيماراً. أما في الحكم المصري فعدد الزعامات 5 وعدد التيمار 11، ويظهر أن كثيراً من التيمار المحلول قد ضم الى أصحاب الزعامات الالتزامية كعائلة آل طوقان، وآل القاسم، وآل عبد الهادي لأنه لم يكن لهم إقطاع تيماري إنما أعطوا إقطاعاً التزامياً فقط، وفيما يلي أهم أسماء أصحاب الزعامات، والتيمار في متسلمية نابلس⁽²⁾:

(1) محكمة نابلس الشرعية، سجل 9، 1247هـ / 1831م، ص 398

(2) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج 2، ص 121- 123

أصحاب الزعامة

أصحاب التيمار

- 1- زعامة حوارة للشيخ محمد القاسم. 1- تيمار خليل مرعي.
- 2- زعامة فحمه للشيخ حسين عبد 2- إبراهيم عسقلان وأخته أولاد صالح الهادي. بك، تيمار قرى كفر اللبد، وجماعين، وأودلا، وقوزة، وعوريف.
- 3- زعامة احمد آغا النمر. 3- سليمان زيدان، تيمار ياسوف.
- 4- زعامة دار طوقان. 4- ابن الشيخ حمد القاضي، تيمار رنطيس.
- 5- زعامة محمد بك عسقلان. 5- أولاد باكير، تيمار عصيرة القبلية.
- 6- اسماعيل قبيصي، تيمار كفر حته.
- 7- أولاد كنعان أبو زعرور، تيمار العطاره.
- 8- محمد درويش، تيمار عسافه.
- 9- إسماعيل شافعي، تيمار حزيمة والطيره.
- 10- إسماعيل صوار، تيمار عزون.
- 11- حسن أبو عباه، تيمار المطوى.

أما القسم الثاني من أراضي الدولة فهي من الأراضي الخاصة التي يمتلكها أصحابها من مختلف طبقات السكان عن طريق البيع أو الشراء أو الميراث، والقسم الثالث أراضي الموات، وهي خربة لا يوجد عليها زراعة أو عمارة، ولم يرد هذا الصنف من الأراضي في مدينة نابلس. أما القسم الرابع من أراضي الدولة فهي أراضي الوقف التي يوقفها أهل البر والاحسان سواء للفقراء والمحتاجين أو لذريته، وهو ما يعرف بنوعي الوقف الخيري والذري⁽¹⁾.

وإن مشكلات الأراضي والأموال كانت تعرض على الشيوخ والأمراء فتحل في أوانها دون أي خسارة أو تعويق، وإذا كانت المشكلة تخص شيخاً أو أميراً

(¹) اكرم الراميني، نابلس في القرن التاسع عشر، ص104-105

لجأ الشاكي الى أهل العلم: القاضي والمفتي والنقيب، وهم بدورهم يقضون بما يرونه مناسباً كما حدث مع الشيخ محمد السفاريني⁽¹⁾، وكانوا يتوسلون أيضاً بمكاتيب، أو قصائد كما يتبين من القصيدة التالية التي يبلغ عدد أبياتها 48 بيتاً نقتطف منها هذه الأبيات⁽²⁾:

وقعتي يا سيد ما حكوا بامثالها	في برها وابعارها واتراكها
قاسم وتيلخ بالظلال توفقوا	وتابعين إبليس في مشوارها
ناظم الأبيات أبا إبراهيم صواب	من بحور الفن جنيت اقوالها

4. 2 الزراعة

لا ريب أن الزراعة بنوعيهما النباتية والحيوانية هي المورد الرئيسي الثاني بعد الماء لديمومة الحياة على وجه المعمورة. فقد كانت ولا زالت تهتم بها الدول والحكومات لما فيها من الاستقرار، والسعي لاعتماد الدولة على مخزونها الزراعي، وعدم استيراده من الخارج لما يترتب عليه من تحقيق الأمن الغذائي الداخلي، وعدم انشغال الدولة بتأمين مأكليها من خارج حدودها فيخلق نوعاً من الثبات والثقة لعدم بقائها تحت وطأة ورحمة من تستورد منها غذاءها، وقد تحقق ذلك فعلاً للحكومة المصرية لما تمتاز به بلاد الشام من أرض خصبة جبالها وسهولها وهضابها ووديانها، بالإضافة الى المناخ الذي تنعم به، وهو مناخ البحر الأبيض المتوسط الذي يمتاز بتنوع فصوله على مدار العام فينتج عن ذلك أنواع زراعية متعددة.

لقد كان محمد علي رجلاً عمرانياً طامحاً الى توطيد دعائم ملكه، عالماً أن العمران دعامة الملك الكبرى، ومما قامت به حكومة محمد علي باشا من الأعمال

(1) إن الشيخ محمد السفاريني عندما قدم من الشام الى نابلس حلّ ضيفاً على الشيخ محمد الجرار فتوافد أمراء، وشيوخ نابلس للسلام عليه، وبينما كان مجلسه غاصاً بهم دخل فلاح وببده حجة، وقال للشيخ محمد السفاريني: إن الشيخ محمد الجرار يضع يده على أرضي وهذه حجتها، وارتعد السفاريني فارتعش محمد الجرار، وقال له: حكم بها المرحوم والذي فصاح به السفاريني: وما يدريك انه مرحوم لعله في النار أعطه أرضه فارتعد ابن الجرار واقشعر، وصعد الى الحريم ثم هدا ونزل وأعلن إعطاء الأرض للفلاح، ومن هذا يُستدل سيطرة العلماء وعدم دوام الظلم، وإن الشعب كان يجد له ملجأ، روى هذه القصة الشيخ عبد الفتاح الحجاوي الى إحسان النمر؛ إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص54

(2) المرجع نفسه، 504-505

الاقتصادية أنها نشطت زراعة الكرمة والتوت والزيتون، واستخرجت المعادن، وأجرت تجارب في زراعة السكر والنيلة وشجر البن، وتربية دودة القز، غير أنها لم تتمكن من مواصلة هذه الأعمال، أو التوسع فيها لأن البلاد كانت في حالة حرب، والحرب والعمران لا يجتمعان، فبعد فتح البلاد بزمان قصير قامت الثورات في مختلف أنحاء البلاد، وما كادت تخدم هذه الثورات حتى تجددت الحرب ضد الأتراك، ثم تلتها الحرب ضد الحلفاء، فالانسحاب من سوريا، فخربت الأراضي الزراعية، وأهملت الزراعة فقل الإنتاج⁽¹⁾، فقامت حكومة محمد علي باشا باتخاذ اجراءات متعددة لتحسين الأوضاع الزراعية، فكان الاهتمام بالأرض والفلاح، وتوفير المياه والاهتمام بالأراضي غير المزروعة لجعلها زراعية منتجة. ومن هذه الاجراءات أن الحكومة المصرية سمحت بإعطاء إقطاعات من الأراضي الأميرية للعساكر. وتنفيذاً لسياسة التعمير التي سارت عليها الإدارة المصرية مضى أصحاب الرتب من الجيش يطالبون بامتلاك الأراضي غير المزروعة ويبينون كيف سيحولونها أراضٍ خصبة تحتضن أشجار الزيتون والتوت وكروم العنب؛ فقد كان إبراهيم مولعاً بالزراعة، وارتبط بطمي الأرض، ووجد فيه منبع الثروة للبلاد⁽²⁾.

ومن هذا المنطلق أقدم إبراهيم باشا على تشجيع الزراعة، وقضى على العقبات، فتراه يقدم المساعدات المادية الى الفلاحين للنهوض بأرضهم، فأوجد ما يمكن أن يطلق عليه (بنك التسليف الزراعي)، وفي سنة 1836م منح إبراهيم باشا الفلاحين 3.304.000 قرش نقداً، و 447 شنبل⁽³⁾ قمح، و 207 شنبل شعير، كما زيد عدد المحارث حتى وصل في العام ذاته الى 2229 محراثاً، وكنوع من التشجيع على الزراعة كان إبراهيم باشا يقوم بنفسه بمسك المحراث ويحرث الأرض ليعطي

(1) سليمان ابو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص 316-317؛ انظر عدنان جراد، الحكم المصري في سورية، ص 205-206

(2) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 141؛ انظر أمين محمود، الادارة المصرية في بلاد الشام، ص 121-122

(3) الشنبل: مكيال سوري، وفي شيزر الشنبل يساوي 1.5 رطل، وكل رطل 684 درهم يساوي 3.206 كغم (قمح) أو يساوي حوالي 4.16 لتر، والشنبل يساوي 75 أقة، والاقعة وحدة وزن عثماني تزن 400 درهم؛ فالتر هنتس، المكاييل والأوزان الاسلامية وما يعادلها في النظام المتري، ترجمة كامل العسلي، ط2، عمان، (د.ت)، ص 19 و 63؛ سيشار اليه فيما بعد فالتر هنتس، المكاييل والأوزان الاسلامية.

المتل في التطبيق، وقد أعفى إبراهيم باشا الفلاحين من الضرائب لمدة ثلاث سنوات، وما برح يقدم المزيد من التسهيلات الزراعية⁽¹⁾، وأمر إبراهيم باشا كما جاء في تقرير قنصل بريطانيا في حلب بإلغاء أخذ الخمس من الحاصلات الزراعية ووزع 446 شنبلاً من البذار، و320.400 قرش على الفلاحين، ووزع 247 ألف شجرة توت، و52455 شجرة زيتون، و264900 غرسة عنب، ووزع 611 محراثاً، غير تلك التي وزعها قبل ذلك⁽²⁾.

قام إبراهيم باشا بتنظيم اقتصاد بلاد الشام، فخصص ميزانية عامة للبلاد بلغت إيراداتها سنة 1835م / 1836م (43.879.300) قرش في حين بلغت مصروفاتها (38.423.000) قرش، وأخذ يعمل بالتدريج على التخلص من الإقطاع كنظام ملكية وتحرير الفلاحين من الاقطاعيين، ومنحهم حق التظلم من الملتزمين. كما شجع الفلاحين على العودة الى قراهم وزراعة الأراضي المهملة في حوران، وعجلون، وحماة، وحمص، ومناطق الحدود مع البادية، ولم يبخل إبراهيم باشا على الأرض فقد استثمر رؤوس الأموال في المشروعات الزراعية، وكونت أمواله الخاصة جزءاً كبيراً منها، وأصبحت الزراعة أهم مصدر اقتصادي لبلاد الشام نتيجة الجهود التي بذلتها الإدارة المصرية، وتجاوب عامل الانتاج البشري معها⁽³⁾، وكتب القنصل الكولونيل كامبل الى حكومته سنة 1836م (إن إبراهيم أنفق أموالاً طائلة على الزراعة، وقد كان الاهالي هجروا كثيراً من القرى فعادوا اليها وزادت حاصلات الحرير)، وكتب أيضاً مولينوا قنصل سردينيا في حلب (إن الفلاح السوري قد أثري في ظل الحكم المصري)⁽⁴⁾.

لذا فقد كان إبراهيم باشا مهتماً بالزراعة اهتماماً شخصياً حيث استطلع رأي الجنب العالي (هل يسمح باعفاء من يحيي الارض المهمولة بغرس الاشجار والعنب

(1) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 141- 142

(2) داود بركات، البطل الفاتح إبراهيم، ص 146

(3) أمين محمود، الادارة المصرية في بلاد الشام، ص 121

(4) داود بركات، البطل الفاتح إبراهيم، ص 145؛ انظر عدنان جراد، الحكم المصري في سورية، ص 100

من الاموال تشجيعاً له أم لا ؟⁽¹⁾، وهذا الاستفسار من قبل إبراهيم يعكس اهتمامه بالزراعة عن طريق تحسين أوضاع المزارعين، وقد كان يُرسل الى المدن رجالاتاً مختصين بالزراعة لتفقد أحوال الأشجار والأراضي الزراعية فقد اتجه البستاني إسماعيل الى جبال نابلس لتفقد أشجار الزيتون فيها، وفي مواطن أخرى كان يتم إبتعاث أعداد من السكان لدراسة اختصاص الزراعة وأساليبها في فرنسا، وهؤلاء التحقوا حال وصولهم بمصلحة تطعيم الأشجار⁽²⁾.

ولمس إبراهيم باشا ظلماً لحق بالفلاح والمزارع جراء تطبيق نظام الالتزام بالضرائب، فأقر بوجوب إلغاء الالتزام وجباية الضرائب مباشرة⁽³⁾، وكما هو معلوم فان نظام الالتزام الذي ساد في الدولة العثمانية يقوم على إلتزام إقطاعي بدفع الضرائب المفروضة على الفلاحين للدولة يدعى (الملتزم)، والذي يقوم بجباية الضرائب من الفلاحين، وغالباً ما كان الملتزم يستخدم الطرق التعسفية في جباية الضرائب، وإرهاق الفلاح بطريقة جبايتها التي كانت تجبى بالفائض.

حاول إبراهيم باشا بجهوده التي بذلها في مجال الزراعة والاقتصاد الى تحويل بلاد الشام الى مستودع للدولة العربية القادمة، ومن أجل إيقاف التدهور الزراعي حدد الضرائب التي تجبى من الفلاحين بدقة، وجرّم الابتزازات الإقطاعية التعسفية، وعفا الارض البكر المحروثة من دفع أي نوع من الضرائب لامد بعيد، وأحل البدو في الاراضي الصحراوية المهجورة ودفعهم الى الانتقال الى حياة الاستقرار⁽⁴⁾.

كما هدد إبراهيم باشا شيوخ القرى بانزال العقاب بهم إذا وجدت في أراضي قراهم مساحات غير مستغلة بالزراعة، وخرجت التعميمات بشأن إتمام إعادة الحياة الزراعية للقرى⁽⁵⁾، واحتلت زراعة التوت المكانة الأهم في مجال

(1) أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م2، وثيقة3378، عابدين محفظة248 رقم243، 9 ذي القعدة 1249هـ/ 20 آذار 1834م، ص386-387

(2) أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م2، وثيقة3015، عابدين محفظة247 رقم1 و8 و19 و20 و24، محرم 1249هـ/ حزيران 1833م، ص326

(3) أسد رستم، بشر بين السلطان والعزیز، القسم 1، ص102

(4) لوتسكي، تاريخ الاقطار العربية الحديث، ص132

(5) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص143

الانتاج الزراعي، حيث كان الحرير هو مصدر الثروة القومية، ومادة التصدير الأولى إلى أوروبا. كما اهتم بزراعة الزيتون لتعدد أغراضه في الاستهلاك والصناعة، وأولى اهتماماً ملحوظاً بزراعة الكرمة لما لها من عائد اقتصادي مربح، ووجه عناية مركزة نحو زراعة القطن رغم أنه قصير التيلة⁽¹⁾.

ازدهرت زراعة الحبوب بشتى أصنافها من قمح وشعير وذرة، ولم تعد بلاد الشام بحاجة للاستيراد، واهتم إبراهيم باشا بزراعة القنب لحاجته في مستلزمات الأسطول، وكذلك اهتم بزراعة نبات الصباغة لاستخلاص اللون الأحمر الذي تحتاج إليه صناعة الطرابيش، وأولى اهتماماً خاصاً لتحسين إنتاج أنواع الحمضيات والفاكهة، وزيادة مساحة الأراضي المشجرة بمختلف أنواع الأشجار المنتجة للأخشاب اللازمة لبناء الأسطول وصنع البنادق، وقواعد المدافع وعرباتها⁽²⁾.

لقد عملت الحكومة المصرية على توفير المياه لأغراض الزراعة، وحسنت طرق الزراعة، وأنهت ما يعترئها من عقبات، وعملت على إيصال المياه إلى مختلف أرجاء القرى، فانعكس ذلك على زيادة نسبة الأراضي الصالحة للزراعة على مدى سنتين إلى 80 ألف فدان⁽³⁾، ولم يتجاهل إبراهيم باشا في سياسته الزراعية الإنتاج الحيواني؛ إذ أقدم على عمليات تهجين بهدف تحسين النوعية الانتاجية، وأحضرت الأغنام من إسبانيا، وهُجنت مع الأغنام العربية. وجرّت محاولات لتربية الدواجن استكمالاً لدائرة النهضة الزراعية⁽⁴⁾.

ولمزيد من التشجيع في مجال التعمير أعطيت التراخيص بأن الذي يزرع كرماً وبستاناً في أرض غير حية تصبح ملكاً له ولا يكون عليه مال، فقد كان الشيوخ يخضعون للرقابة حتى لا يمارسون جبروتهم السابق، ووكّل المتسلمون بتفقد أحوال الفلاحين ودراسة العلاقة التي تربطهم بشيوخهم، وحينما اشتكى فلاحو قرية

(1) أمين محمود، الإدارة المصرية في بلاد الشام، ص 121- 122

(2) المرجع نفسه، ص 122

(3) الفدان: هو مقياس المساحة المصري المفضل، والفدان في القرن التاسع عشر، وفي سنة 1830م كان يساوي 233 وثلاث قصبة مربعة، وبعد سنة 1830م خففت القصبة بعد أن كانت 399 سم إلى 355 سم، ومنذ ذلك الحين تبلغ مساحة الفدان 4.200.833 متر مربع؛ فالتر هنتس، المكابيل والأوزان الإسلامية، ص 97- 98

(4) أمين محمود، الإدارة المصرية في بلاد الشام، ص 122

عقربا من شيخهم حسين البكار الذي كان يطالبهم بالمزيد من الأموال تم طلب الشيخ ووجهاء القرية لأجل رؤية الدعوى بوجه الحق وللتحقيق معه⁽¹⁾.

أما بالنسبة للمحاصيل الزراعية المتوفرة في مدينة نابلس فهي متعددة إذ إن نابلس من أخصب المدن الفلسطينية فلا توجد في المدينة بقعة غير قابلة للزراعة؛ فإن أراضي نابلس قابلة لزراعة كثير من الأشجار، والمزروعات المثمرة، ففيها تنمو مزروعات وأشجار حوض البحر الابيض المتوسط، والمنطقتين الحارة وهي منطقة الغور التي تزرع فيها النخيل والأرز والقطن والموز. أما المنطقة المعتدلة وهي منطقة السهول الداخلية وفيها تزرع الحبوب بأنواعها كالقمح والشعير والعدس والفول والحمص، ومنطقة السهول الساحلية تنمو فيها المزروعات الحمضية كالبرتقال والليمون والفاكهة كالخوخ والدراق والعنب والتين واللوز، والفاكهة الخضارية كالبطيخ والخيار والقرع، وتزرع في الأودية التي ترويهها الينابيع، وتزرع الخضار على اختلافها كالبنندورة والباذنجان والقرنابيط واللفت والفجل والجزر والفاصولياء والبامية وغيرها⁽²⁾.

وأنتجت نابلس قصب السكر بكثرة لتوفر التربة والمناخ الملائم، وقد أنشأت لهذه الغاية قنوات من المياه لري مزارع قصب السكر، واشتهرت نابلس أيضا بزراعة النباتات العطرية والطبية التي وجدت بكثرة مثل نبات الشومر والميرمية وغيرها، ونبت في نابلس عدد من الأشجار الحرجية، واستخدم الفلاح النابلسي الآلات الزراعية البسيطة كالمحراث، والمنجل، والمجرفة، وألواح الدراسة، وقد استخدم الفلاح نظام الحقلين القديم بحيث تقسم الأرض الى قسمين يزرع الأول بالمحاصيل الشتوية كالحبوب ويزرع القسم الثاني بالخضروات وفي السنة الثانية تترك أراضي القسم الأول للراحة ويزرع القسم الثاني وهكذا⁽³⁾.

وصدرت الأوامر المصرية بالإكثار من غرس أشجار الزيتون في المناطق التي لم يكن الفلاحون فيها على دراية بزراعة الزيتون، واستقدم إليها العارفين بزراعتها. ففي مكاتبة من أفندي الديوان الى السرعسكر إبراهيم باشا يخبره أن أهل

(1) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص145

(2) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج1، 37-38

(3) رئيسة طلب العزة، نابلس في العصر المملوكي، ص121-122

نابلس ملمون بغرس أشتال شجر الزيتون، وينبغي استقدام الخبراء منهم، واحتلت زراعة الزيتون المرتبة الثانية بعد الحرير المستخلص من التوت في الأهمية الاقتصادية في الدولة المصرية⁽¹⁾.

وقد وصف الرحالة الزراعة في مدينة نابلس، ومنهم ابن بطوطة حيث قال عن مدينة نابلس إنها: (مدينة عظيمة كثيرة الأشجار، مطردة الأنهار، من أكثر بلاد الشام زيتونا... وبها البطيخ المنسوب إليها، وهو طيب عجيب)⁽²⁾، ووصف شيخ الربوة الشامم النابلسي الذي كان يقال له البطيخ الأصفر بقوله: (ولها البطيخ الأصفر الزائد الحلاوة على جميع بطيخ الأرض)⁽³⁾، وكذلك أورد مجير الدين الحنبلي صورة عن طبيعة الزراعة في نابلس حيث قال: (وهي كثيرة الأعين والأشجار والفواكة، ومعظم الأشجار بضواحيها الزيتون)⁽⁴⁾.

إن أهم المحاصيل الزراعية في نابلس الزيتون والحمضيات⁽⁵⁾، وعندما زار نابلس السائح التركي أوليا جلبي سنة 1082هـ/ 1671م (وجدها تكثر فيها الجنائن والبساتين ومناخها ممتاز، وتحيط بها جبال تكسوها الكروم وأشجار الليمون والرمان والتين والزيتون والنخيل)⁽⁶⁾. اشتهرت نابلس على مر تاريخها بزراعة هذه الأنواع من الأشجار والفاكهة، والتي يعتمد بعضها على مياه الينابيع في حين يعتمد القسم الآخر على مياه الأمطار⁽⁷⁾ حيث يأتي في مقدمة زراعة أنواع الأشجار شجرة الزيتون المنتشرة زراعتها في البساتين والقرى والضواحي والطرق والجبال وداخل المنازل والأسواق.

تعتبر مدينة نابلس من أكثر مدن فلسطين نشاطاً في زراعة الزيتون ومن أشهر قرى فلسطين النشطة: يعبد وجديدة والكفير واليامون وبرقين من جنين، وعلاّ وجث ودير الغصون وبلعا وكفر اللبد والطيبة وعتيل من طولكرم، وعصيرة

(1) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص149

(2) ابن بطوطة، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الاسفار، م1، ص254 و256

(3) شيخ الربوة، نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، ص267

(4) مجير الدين الحنبلي، الانس الجليل بتاريخ القدس والخليل، م2، ص137؛ انظر إحسان النمر، المختار، ص18

(5) آمنة ابو حجر، موسوعة المدن الفلسطينية، ج2، ص899

(6) الموسوعة الفلسطينية، م4، ص417

(7) عبد الله كلبونة، تاريخ مدينة نابلس، ص107

الشمالية وتلفيت وبديا من نابلس، والفلاحون في نابلس مولعون بزراعة الزيتون إذ يبلغ متوسط احتواء الزيت 25% من وزن الثمرة لفلسطين كاملة، وإن عدد أشجار الزيتون يبلغ نحو 6 ملايين شجرة والجدول التالي يبين تذبذب إنتاج الزيتون في السنوات الماحلة والمتوسطة والخصبة⁽¹⁾.

جدول رقم (4)

تذبذب إنتاج محصول الزيتون في السنوات الماحلة والمتوسطة والخصبة⁽²⁾.

السنة	عدد الاشجار المثمرة	متوسط حمل الشجرة زيتونا	المحصول العام زيتونا طن	ما يستهلك منه أخضر طن	ما يحول زيتا طن	المحصول
ماحلة	6.000.000	2 كغم	12.000	5000	7000	800-1500
متوسطة جيدة	6.000.000	7 كغم	42.000	5000	37000	15000-800
خصبة	6.000.000	12 كغم	72.000	5000	67000	-15000 16000

كان للنابلسيين خبرة في الشؤون الزراعية ومعرفة بقيمة نظافة الأرض فينقبون الحجارة منها ويجعلونها ركاما يسمونه (رجماً)، وكانوا يعرفون قيمة التسميد عن طريق روث الحيوان بأن يبيتوا قطعان الأغنام في الأرض، أو يحرقوا فيها حشائشها. ويعرفون أضرار الحشرات ويقتلونهم بالكلس والدخان وغيرها، وقدروا قيمة الحرث العميق المتكرر لقطع دابر الأعشاب الضارة، ويريحون الأرض، وكان لهم وقوف ومعرفة بالمواسم وصلتها بالزراعة، وكانوا يحسبونها بالتوقيت فقد ساروا على توقيت سنة الكنيسة الشرقية التي تتأخر 13 يوماً عن الحساب الروماني⁽³⁾.

وكان في الجبال عمران كما هو في سنامتي عيال وجرزيم، إلا أن حوادث الإخلال بالأمن كانت تعيدها للخراب، وكان النابلسيون يقدرون الأراضي بحراثة اليوم على الفدان من البقر، ويقدررون المساحة بعدد الفدادين فالبقر يحرق في اليوم من 2-3 دونمات، وفي السنة نحو 60 دونماً فيحرق في السنة 20-27 يوماً،

(1) الدباغ، بلادنا فلسطين، ج2، ص49

(2) المرجع نفسه، ص50

(3) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص75

وكانت أكثر الزراعة في نابلس تعتمد على المطر، وقليلها يعتمد على الري من الينابيع، فإذا انحسب المطر خرج النابلسيون الى ساحة رجال العمود يتضرعون الى الله بنزول المطر⁽¹⁾.

وقد ساندت الإدارة المصرية الفلاحين ضد مستغليهم من التجار الأجانب الذين نزلوا القرى ليشترون المحاصيل قبل موعد حصادها، وقدم المرابون القروض للفلاحين، وتحكموا بأسعار الشراء بما يوافق أهواءهم، فأراد إبراهيم باشا تخلص الفلاح من تلك الأوضاع، حيث طلب توضيحات كاملة لحسابات الفلاحين من هؤلاء الذين اندسوا في القرى لتطبيق العدل. كما ارسل المحاسبين للاطلاع على الكشوف والبيانات والديون لإعادة النظر فيها، وحدد فائدة القروض بـ 25% بعد أن كانت الأرباح تصل الى 100% إلا أنه لم يكن قاسياً على التجار إذ لم يعتمد على ما وصله من حسابات إلا بعد اطلاعه على حساباتهم لأن الفلاح غير ملم بالقراءة والكتابة، ولا يعرف تاريخ الأموال التي قبضها من التجار⁽²⁾ لذلك فقد كانت حقوق الفلاحين محفوظة ومتعارف عليها فكل من يستأجر أرضاً يضمن للمزارعين حقوقهم⁽³⁾.

أما بخصوص الثروة الحيوانية التي كانت تربي في مدينة نابلس فليس هناك معلومات تفصيلية دقيقة حول أنواع الحيوانات أو أعدادها التي تم تربيتها في المدينة، إلا أنه يمكن القول إن مدينة نابلس لم تختلف عن غيرها من مدن بلاد الشام في تربية الحيوانات فقد عدد القلقشندي أنواع الحيوانات الشائعة في بلاد الشام ومنها: الابل، والبقر، والخيول، والبغال، والحمير، والدجاج، والإوز، والحمام، والطيور المختلفة⁽⁴⁾، وحتماً استخدمت الابل والخيول والحمير والبغال في نابلس إذ انها وسائل التنقل والسفر من مكان الى آخر، وكانت تستخدم للعمل أيضاً فقد كانت نابلس منطقة حراك تجاري كبير.

وقد ورد في السجلات الشرعية لمدينة نابلس التي تناولتها الدراسة ذكرٌ لنوعين من الحيوانات وهي الجمال والخيول حيث كانت الخيل رمزاً للفخر والجاه،

(1) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص75

(2) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص146

(3) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص353

(4) القلقشندي، صبح الاعشى في صناعة الانشاء، ج4، ص91

أما الجمال فقد كانت تستخدم للتنقل، والذهاب في رحلات التجارة والحج، حيث جاء في السجلات أن الشيخ عبد الله حسني اشترى من يوسف بن سمحان الحوراني المسلماني نصف جماله الأربع، (اقر واعترف الرجل كامل الأوصاف الشرعية يوسف بن سمحان الحوراني المسلماني من قرية ام الفخر انه باع الى فخر المشايخ المكرمين الشيخ عبد الله حسني نصف جماله الاربع اثنان خضر وواحد احمر وواحد ابيض فاشترى الشيخ عبد الله المذكور من يوسف في عقد واحد وصفقة واحدة نصفهما الكاينة في ملك يوسف وتعرفته وحيازته الشرعية بمبلغ قدرة الف غرش ومايتان غرش سلفا اقر يوسف بوصلهم اليه في المجلس)⁽¹⁾.

في حين ورد ذكر الفرس الصفرة في الحجة عندما (ادعى عثمان المجد الهواري على عبد الرزاق بن مصطفى العامر من قرية بيت ليد الحاضر معه بالمجلس الشرعي وقال في تقرير دعواه عليه... ان الفرس الصفرة القولا الحاضر بالمجلس الشرعي فرس شريتها من مدة سنتين وفي يوم وقد ضاعت مني والان وجدت تحت يد المدعى عليه واريد رجوعها بالوجه الشرعي سئل المدعى عليه فاجاب باني شريتها من مدة تزيد على ثلاث سنوات وزيادة لابتعت فيها ولا ربحت وهي باقية على ملكي الى الان فحين طلب مولانا الحاكم الشرعي من المدعى عليه بينه شرعية تبين له فاجاب به فغاب وحضر واحضر للشهادة واذا بها كل واحد من الحاج محمد بعبس والحاج البزره وشهدا غير الاشهاد الشرعي بان هذه الفرس المحضرة بالمجلس فرس عبد الرزاق المصطفى المدعى عليه ولها عنده ثلاث سنوات وزيادة... من مولانا الحاكم الشرعي المدعى عليه هذه منعاً شرعياً وان الفرس ملك المدعى عليه يتصرف فيها كيف شاء واراد حكماً شرعياً)⁽²⁾.

ويلاحظ في بعض دور المدينة وجود مرافق كانت تستخدم لتربية الدواجن والحيوانات فالأقبية الموجودة في البيوت استعملت لتخزين الحبوب أو لايواء الحيوانات، مع ملاحظة أن البيت الواحد قد يضم قبوين أو ثلاثة أو أربعة، كما وجد في بعض البيوت إصطبل لإيواء الخيول وبخاصة في الدور الكبيرة الحجم التي

(¹) محكمة نابلس الشرعية، سجل 10، وآخر صفر 1255هـ/ أواسط أيار 1839م، ص11
(²) محكمة نابلس الشرعية، سجل 10، 10 جمادى الأولى 1262هـ/ 8 آذار 1846م، ص202

تعكس الرخاء الاجتماعي، أو الاقتصادي لصاحبها، كما وجد في بعض الدور الحضير المعد لتربية الحمام والدجاج ويكون الحضير سماوياً كما هو مألوف في المدينة⁽¹⁾.

وبذل إبراهيم باشا جهداً لا يقل عنه في مجال الثروة الحيوانية، فقد كان الحرير المحصول الرئيس للشام وعماد ثروتها ينتج بالأخص في مناطق: صيدا، وبيروت، وجبل لبنان، ودمشق، وطرابلس، واللاذقية، وانطاكية. وقد زادت الأقاليم التي توجد بها مزارع واسعة من أشجار التوت كثيراً أثناء الحكم المصري، وتحسن نوع الحرير باستخدام الطريقة الأوروبية نتيجة ادخال بيض دودة القز من فرنسا وإيطاليا. كذلك أدخلت الأغنام الإسبانية في ضواحي نابلس، وأرسلت بعض الذكور منها لضمها إلى الأغنام الموجودة في عكا. كما طلب إبراهيم باشا إرسال أغنام من كريت إلى الشام لتربيتها هناك⁽²⁾. لقد ساهم الإنتاج الحيواني رغم قلته في توفير الغذاء البروتيني للسكان، ومن أهم المواشي التي كان يربّيها السكان الضأن والمعز والبقر⁽³⁾.

إن الاجراءات التي قام بها إبراهيم باشا لتحسين الزراعة وأوضاع الفلاحين أدت الى نجاح في زيادة أعداد الاشجار، وتضاعف الانتاج وتطورت التجارة. إلا أن هناك عدة أمور أدت الى تدهور الزراعة وتقهرها منها الضرائب التي كانت تفرض على الفلاح، والأرض والأشجار، وكذلك الاحتكار بالإضافة الى تعنت وسيطرة بعض العائلات التي كانت تطبق النظام الإقطاعي، فقد كان الفلاح يخضع لنفوذ تلك العائلات التي لم تلقِ بالاً لمصلحة الفلاح.

وعلاوة على ذلك كله فالتجنيد الاجباري الذي أقرته الدولة المصرية في بلاد الشام جعل الفلاحين يتركون الأرض ويفرون عنها إذ لم يجد إبراهيم باشا من يقوم بالزراعة لاختفاء الفلاح بسبب حركة التجنيد التي لم تراخِ العمل الذي يقدمه الفلاح للدولة⁽⁴⁾، وترتب على ذلك الاستمرار في الهروب من الأراضي فخلت

(1) بهجت صبري، المظاهر العمرانية في مدينة نابلس، ص106

(2) عدنان جراد، الحكم المصري في سورية، ص102

(3) الموسوعة الفلسطينية، م4، ص419

(4) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص154

الأراضي الزراعية وأهملت بعد ان كانت تغص بالمزروعات، وكان للحروب والثورات التي قامت في وجه الحكم المصري دور في ذلك، ولعل انشغال الدولة بإخماد الثورات واطفاء فتيلها أدى إلى تراجع الزراعة بشكل نسبي في نابلس، وفي معظم مدن بلاد الشام.

ويمكن القول إن الزراعة استأثرت شغل إبراهيم باشا الشخصي الذي رتب ونظم الحياة الزراعية، وأزال الحواجز بين الفلاح والحكومة مما خلق نوعاً من التقارب بينهما، وزيادة الإنتاج. فقد كان إبراهيم باشا كوالده مقتنعاً بأن الزراعة بشقيها النباتي والحيواني ضرورة اقتصادية ملحة وأنها تعتبر عصب الدولة وعمودها الفقري، لذلك أصدرت القوانين بإعفاء الفلاح من الضرائب لفترة معينة، ومن يحيي أرضاً مواتاً تصبح له، وفتحت قنوات المياه ووصلت المياه إلى القرى، وأولت الدولة اهتمامها بالفلاح الذي هو عماد الحياة الزراعية.

4. 3 الضرائب

الضريبة: ما ضربته بالسيف، والضريبة المضروب بالسيف، والضريبة أيضاً هي كل شيء ضربته بسيفك من حي أو ميت⁽¹⁾. سادت الفوضى في مالية الدولة العثمانية في مختلف الشؤون قبل الحكم المصري لبلاد الشام؛ لأن الأنظمة لو وجدت لما أمكن العمل بموجبها إلا بطريقة عامة؛ لعجز حكومة الأستانة عن تنفيذ أوامرها وأنظمتها في الولايات البعيدة كولايات بلاد الشام، وأن الضرائب المفروضة على بلاد السلطنة كانت بأنواعها ومقاديرها مقررة بوجه عام وهي: مال الميري، والجزية، والرسوم الجمركية وأحياناً كانوا يلجؤون إلى احتكار بعض الأصناف فإن الولاة لم يقتصروا على ذلك بل كانوا يكلفون الأفراد والجماعات بدفع إعانات مختلفة وينتحلون لابتزازها شتى الأسباب⁽²⁾.

⁽¹⁾ ابن منظور، لسان العرب، مادة ضرب، ج5، ص477
⁽²⁾ سليمان أبو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص144-145

أما حكومة محمد علي باشا فقد قضت على هذه الفوضى، لكنها لم تخفف عن عاتق الأهالي الانتقال المالية بل أضافت الى الضرائب التي كانت تجبى قبلاً ضرائب جديدة وهي: الفردة، والدخوليات وغيرها، واحتكرت محصول الحرير، وأوجبت دفع الأموال الأميرية عن الأملاك الموقوفة مع أنها كانت معفاة منها في عهد العثمانيين، ومع أنها ألغت الإعانات التي كان يتقاضاها الحكام العثمانيون إلا أن الإلغاء لم يكن إلا اسمياً لأنها أضافت الى مال الميري الأصلي جميع ما كان يبتزّه الموظفون والملتزمون في العهد العثماني⁽¹⁾.

لا بد من الإشارة إلى أن أحد الأسباب التي دعت محمد علي باشا لدخول بلاد الشام هجرة نحو 6 آلاف من فلاحى منطقة الشرقية بمصر الى غزة وجنوب فلسطين هرباً من حكم محمد علي الذي أثقل عاتقهم بالضرائب، وبتسخيرهم في حفر الترع، وتجنيدهم تجنيداً اجبارياً مما جعلهم في غاية البؤس والشقاء⁽²⁾.

وعلى الرغم من أن الإدارة المصرية قد وضعت حداً للضرائب الإضافية العديدة التي اعتاد الموظفون الأتراك أن يملؤوا بها جيوبهم، خسر الموظفون في بلاد الشام البقية الباقية من حريتهم الشخصية، إلا أن السكان شعروا بعبء الضرائب الفادحة أكثر فأكثر سيما أن هذه الضرائب كانت تفيض الى مصر دون انقطاع أو نقصان، وحرمان بلاد الشام من عائدها⁽³⁾، وحدد إبراهيم باشا بدقة الضرائب التي تجبى من الفلاحين، وعفا الارض البكر المحروثة من دفع أي نوع كان من الضرائب لمدة طويلة⁽⁴⁾.

إلا أن الإدارة المصرية قد عانت عجزاً مستمراً في ميزانيتها، وقد برز هذا في عدم قدرة تلك الإدارة على تقديم الضريبة السنوية الى السلطان في موعدها وكذلك التأخير في دفع رواتب العساكر والموظفين، وكان المصريون قد تساهلوا مع السكان في الأعوام الأولى، لكن هذه المعاملة تغيّرت بعد استقرار شؤون الحكم عقب

(1) سليمان ابو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص 145-146

(2) الدباغ، بلادنا فلسطين، ج 1، ص 96

(3) كارل بروكلمان، الاسلام في القرن التاسع عشر، ص 17

(4) لوتسكي، تاريخ الاقطار العربية الحديث، ص 132

اتفاقية كوتاهية، وعودة العساكر المصرية من الأناضول الى انحاء بلاد الشام، ولم تختلف قيمة الضريبة في بداية الحكم المصري عما كانت عليه سابقاً⁽¹⁾.

إن نقصان دخل الدولة المصرية إبان الحروب، وكثرة النفقات على الجيوش أحوج محمد علي الى الأموال فأخذ يطلب القروض من أوروبا لكن أصحاب الأموال والدول اشترطوا موافقة الباب العالي على تلك القروض لأن محمد علي كان والياً على مصر وبلاد الشام، وكانت هذه القروض التي قدمتها أوروبا وأصحاب الأموال عبارة عن سلف على القطن، إلا أن بعض المقرضين طلب أن تكون ضمانته على دخل الدولة فرفض محمد علي، وعندئذ أصدر أمره الى إبراهيم باشا بتحصيل الأموال، وتجنيد الرجال من البلاد التي فتحها، وتولى حكمها، فغالى الولاة والحكام في ضرب الضرائب، وطلب التجنيد فكان ذلك سبباً للفتن والثورات في بلاد الشام⁽²⁾.

واقنتيت المدافع على حساب الضرائب التي كلف بها الفلاحون في بلاد الشام وتزايدت عاماً بعد عام. وإذا كان إبراهيم باشا قد حدد الضرائب في السنوات الأولى من الحكم المصري، فإن الاستعداد للحرب مع الدولة العثمانية اضطرته الى إعتصار الضرائب بصورة أشد⁽³⁾. إلا أن إبراهيم باشا لم يكن راضياً عن ثقل الضرائب، ولكن الإدارة في القاهرة كانت تكتب له بأن الضرورة تقتضي ذلك ولا مرجع عنه، ومع ذلك لم يكف دخل بلاد الشام لسد نفقات الدولة المتزايدة⁽⁴⁾.

وإن محمد علي باشا الذي أراد كسب ود الدول الأوروبية أو على الأقل، منع تدخلها الى جانب السلطان أسرع في إعلان إبطال الكثير من الضرائب والعوائد التي كانت تجبى من غير المسلمين في أنحاء متعددة من فلسطين، وبعد احتلال عكا ودمشق عاد إبراهيم وشدد على تلك الأوامر السابقة بالغاء كل الضرائب والعوائد، عدا الأموال الميري، وقد نجحت الإدارة المصرية خلال السنة الأولى من وجودها

(1) عادل مناع، تاريخ فلسطين، ص 141

(2) داود بركات، البطل الفاتح إبراهيم، ص 123-124

(3) لوتسكي، تاريخ الاقطار العربية الحديث، ص 135

(4) داود بركات، البطل الفاتح إبراهيم، ص 125

في المنطقة في تأمين الناس وتأمينهم بأن الحكم الجديد لن يجري تغييرات جذرية تؤثر في شؤون حياتهم اليومية⁽¹⁾.

وكان يترتب على ذلك تحديد عدد السكان القادرين والمكلفين بدفع أنواع معينة من الضرائب بنسب معينة لكل لواء أو ولاية على حدة، وكان يجري تحديد المعافين من الضرائب مثل الأئمة والخطباء والمؤذنين وحتى القساوسة والحاخامات من رجال الدين غير المسلمين⁽²⁾، وقد كان المتسلمون مطالبين بجمع أموال الضرائب⁽³⁾ كلاً في متسلميته بالإضافة الى شيوخ النواحي والقرى، وغيرهم من الذين كانوا مكلفين بجمع الضرائب لخزينة الدولة إذ ان إبراهيم باشا أصدر فور وصوله الشام مرسوماً الى متسلمي الشام جميعهم ركّز فيه على النظام الضرائبي الجديد، ووضح مساوئ حكم الولاة السابقين الذين فرضوا على الأهالي ضرائب أرهقتهم، ومنع ضريبة الصلبان، وهدد من يخالف التنفيذ من المسؤولين، وكل من تجاسر ووزع شيئاً من هذه الضرائب على السكان فهو مخالف لأمر الدولة ويعاقب على أفعاله⁽⁴⁾.

وقد أرسل إبراهيم باشا الى كل مدينة أميراً لاي للإشراف على تحصيل الضرائب وأعطى السلطة المطلقة لوضع من يمتنع في السجن والتعذيب حتى لو كانت فترة التأخير بسيطة، وكان على هؤلاء المندوبين تقديم تقرير شهري عما قاموا به خلال الشهر ودرجة التحصيل فيه، واستعملت القسوة في جباية الضرائب، فقد فرض على أحد ممتنعي الدفع العقاب الذي كان عبارة عن ضرب بالكرباج، وقد كان المتخلف عن دفع الضرائب يسجن لحين سداذه، ووصل الأمر الى تدخل بعض القناصل لوقف عقوبة السجن على من لم يدفع ضريبة الفردة. إن ذلك العنف ادى لبذل المحاولات لتجنبه فمن أجل الضرائب، ولاتمام دفع المطلوب كانت تتم

(1) عادل مناع، تاريخ فلسطين، ص139

(2) أوقاف وأملاك المسلمين في فلسطين في ألوية غزة القدس الشريف صفد نابلس عجلون حسب الدفتر رقم 522 من دفاتر التحرير العثمانية المدونة في القرن العاشر الهجري، تحقيق محمد إيشرلي ومحمد داود التميمي، مركز الابحاث للتاريخ والفنون والثقافة الاسلامية، استانبول، 1982م، ص ط ؛ سيشار اليه فيما بعد أوقاف وأملاك المسلمين في فلسطين، تحقيق محمد إيشرلي ومحمد داود التميمي.

(3) محمود يزبك، بلدية نابلس في العهد العثماني، ص49

(4) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص111

الاستدانة التي وجد فيها المرابون الأجانب تحقيقاً لاغراضهم، فقدموا الأموال بالربا الفاحش، واشتروا المحاصيل الزراعية مقدماً وحين العجز عن السداد يمتد الأجل مع إضافات جديدة، وينتهي الأمر غالباً ببيع الممتلكات فزادت الضرائب وأرهق الناس وضاقوا بها ذرعاً⁽¹⁾.

وقد كان أمراء متسلمية نابلس يخفضون الضرائب على البلاد بدلاً من زيادتها فان المتسلم علي آغا النمر قام بتحري الخانات وأثبت ان جبل نابلس تخربت فيه 85 خانة من أصل 186 وأنزل من الضرائب بنسبتها، وقد كان المتسلمون النابلسيون يرفضون ما يطلبه الولاة من الضرائب الإضافية مراراً⁽²⁾.

وكانت الإدارة المصرية حريصة على تحصيل وتسديد الأموال المتأخرة على سنجقي القدس ونابلس، خصوصاً عند تولي والٍ جديد للشام وذلك لتصويب الأوضاع المالية داخل ولاية الشام⁽³⁾، وعلاوة على تهافت الحكومة المصرية بفرض الضرائب، والتشديد في طرق جبايتها إلا إن إبراهيم باشا طلب من متسلم نابلس رفع وإلغاء العديد من الضرائب على طواحين نابلس⁽⁴⁾ وعلى بعض المزروعات والحرف⁽⁵⁾ فإن إبراهيم باشا منذ السنوات الأولى أزال الضرائب التي أحدثها المتسلمين السابقين طمعاً سواء على معامل الفخار والمزروعات وغيرها، والمرسوم التالي يوضح الضرائب التي ألغاهها إبراهيم باشا:

(حضر يوم تاريخه لمجلس الشرع ومحفل الدين المنيف جناب عين الامرا الكرام الشيخ سليمان عبد الهادي متسلم نابلس حالا ورفع عن اهالى نابلس ما احدثوه عليهم المتسلمين السابقين من البدع السيئه التي أنشؤها من تلقاء انفسهم طمعا في لذاتهم ليس عايد منها شيء على الميرى الذي يصرف منه في طريق الحاج الشريف وعلى العساكر المنصوره [والتي] هي ريبا لا عدا الدين وذلك ما كان مرتباً

(1) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص120-121

(2) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص529

(3) اسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م1، وثيقة 358، عابدين محفظة 231 رقم 31، 22 جمادى الآخرة 1247هـ/ 29 أيلول 1831م، ص132-133

(4) اسد رستم، الاصول العربية، م2، وثيقة 151، آخر شعبان 1250هـ/ 30 كانون أول 1834م، ص148

(5) اسد رستم، الاصول العربية، م2، وثيقة 92، 13 ربيع الثاني 1248هـ/ 6 تشرين ثاني 1832م، ص41

على حرفة الفواخريه من فخار الى المتسلم والى اعيان نابلس وكذلك الذي مرتب على جناب نابلس من الخضره المرتبه الى بيت المتسلم في كل يوم وكذلك ما كان ياخذ من اعشار وكذلك اعشار ما كانوا ياخذوه المتسلمين فيما يباع ويشرا من املاك اهالي نابلس واشهد على نفسه المتسلم المومى اليه انه لا معارضه له مع الحرف المذكوره في اعلاه فيما تقدم ذكره واحتسب بالله الذي لا اله الا هو على كل من ابدع هذه البدع وارتكبها من الان فصاعدا الى انتها الزمان وكل من انشا هذه البدع فان الله يحاسبه ويجازيه يوم التتاد يوم عطش الاكباد يوم يكون الرب هو الحاكم بين العباد ولما كان الحال على هذا المنوال التمس جناب المتسلم المومى اليه فسطر ذلك ليكون مسطر في السجل المصان فسطر غب الطلب تحريرا في أواخر رمضان سنة احدى وخمسين ومايتين والف.

العبد لله عز شأنه

الفقير اليه تعالى

سليمان الحسين

العبد الفاني

متسلم نابلس⁽¹⁾.

صلاح الباقاني عفى عنه

وقد طلب إبراهيم باشا رفع الضرائب التي وضعها المتنفذون من الولاية والمتسلمون السابقون في كافة ولايات بلاد الشام، والتي أثقلت كاهل الرعايا إذ طلب إبراهيم باشا رفع (انواع المشقات التي تكبدوها الرعايا في ايام الولاية السالفين لكثرة التوزيعات التي تتحصل منهم عن مصارف الحكام وعوايد وغيره...وكلمن تجاسر ووزع شيء مثل هذا على الرعايا فيكون خالف امرنا ويقع تحت الملام)⁽²⁾.

إلا أن ثقل الضرائب الباهضة بقيت تحملها أكتاف الرعايا والسكان وتشدت الادارة المصرية في جمع الاسلحة والتجنيد على السكان بالإضافة إلى أن حزم وقسوة الولاية في تطبيق هذه السياسة خلق نوعاً من النفور وعدم الرضى⁽³⁾.

(¹) اسد رستم، الاصول العربية، م3 و4، وثيقة182، أواخر رمضان 1251هـ/ أواسط كانون ثاني 1836م، ص23-24

(²) اسد رستم، الاصول العربية، م2، وثيقة85، 22 ربيع الأول 1248هـ/ 17 تشرين أول 1832م، ص31-32

(³) نبال خماس، تراجم مدينة نابلس، ص123

أما بالنسبة للخزينة المصرية فقد كانت حكومة محمد علي باشا قد زادت نسبة الضرائب على سكان بلاد الشام زيادة فاحشة ففي جبل الشوف وتوابعه كانت الزيادة من مال الفردة فقط 1.919.500 غرش، لكن وبالرغم من ذلك لم يكن مجموع الدخل كافياً لنفقات الحكومة على أن أحوال بلاد الشام حينئذ كانت شاذة، وكان فيها جيش كبير اضطرت حكومة محمد علي لحشده لاختماد الثورات أو لتكون على استعداد لصد هجوم العثمانيين إذا حاولوا استرجاع بلاد الشام فالحجز الذي كان ينشأ عن ذلك كانت تستورده الحكومة من خزينة مصر⁽¹⁾.

وكان يوجد دفتر خاص لجمع الأموال يسمى (دفتر الخلاصات)⁽²⁾ توثق به الأموال الواردة لخزينة الدولة، ولم يتعد مجموع الضرائب 590 ألف قرش في سنة 1834م؛ ويرجع ذلك إلى تمتع المتحكمين فيها بالامتيازات الأجنبية وبالتالي فهم لا يدفعون الضرائب⁽³⁾.

وخضع نظام الضرائب للالتزام عن طريق طرح الدولة تحصيل الإيرادات للمزايدة، ويتولى من يرسو عليه الالتزام ويوافق على الشروط المبينة بجباية الأموال الأميرية وتوريدها لخزينة الحكومة وذلك لمدة عام، ومع بداية الحكم المصري تمت الموافقة على إبقاء بعض الملتزمين في مناصبهم كما كانوا فيما سبق، ومما يذكر أنه كان هناك أجانب من أصحاب الحمایات شغلوا هذه المناصب. إلا أن إبراهيم باشا لم يكن راضياً عن وجود نظام الالتزام هذا، وأراد الغاءه وجباية الضرائب بوساطة موظفين إداريين، ولكن الحال لم يتغير كثيراً واستمرت مسؤولية التحايل في أيدي الملتزمين فقد ضغط عليهم في البداية من أجل توريد الأموال كاملة، وعندما كان يجري التحقيق ويتبين غدر الملتزمين بالأهالي يسحب منهم الالتزام، ويعطى لآخرين حيث أن تلك الإجراءات كانت تصل إلى إبراهيم باشا⁽⁴⁾.

(1) سليمان أبو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص 150

(2) أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م 2، وثيقة 2710، عابدين رقم 219 الورقة رقم 15،

4 و 5 و 6 شوال 1248 هـ / 24 و 25 و 26 شباط 1833 م، ص 266

(3) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 117

(4) المرجع نفسه، ص 117 - 119

ماجت نابلس بالثورات بسبب تنوع وزيادة الضرائب التي طلبتها الدولة المصرية تبعاً، وكان الولاة يتعهدون بدفعها ويقومون بجمعها كما يحلو لهم، وكانت النتيجة شق عصا الطاعة عليهم⁽¹⁾، وقد ألغي الإقطاع الوراثي، وأصبح التزاماً عاماً، وصارت تلتزم الولاية بأكملها من أثرياء وأقوياء، ولم يبق الأمر على الالتزام بالمقطوع المقرر وإنما أصبح التزاماً بالمزاد يدفع على ثلاثة أقساط وأصبح مزاد الالتزام يجري في مجلس إدارة اللواء، وكان مفتوحاً للجميع بحيث أصبح موضوع تنافس واصطدام⁽²⁾، وكان هناك نوع آخر من الالتزام وهو شبه إقطاع، وهو التزام القرى بمقطوع مقرر يدفع للخزينة بعد حسم 30 من كل ألف للملتزم، وفي آخر كل سنة يدفع هذا المال للأمير اللواء أو لباشا الدورة أو أمير الحج، وهذا يسمى التزاماً، وكان يعطى للمتسلمين، وشيوخ النواحي وراثياً، وكان شيخ المشايخ يعطي لمشايخ النواحي ربع معلومه لقاء التحصيل⁽³⁾.

وفيما يلي مجمل لأسماء وأنواع الضرائب والرسوم المفروضة، التي تم جبايتها من متسلمية نابلس وسواها من مدن بلاد الشام في العهد المصري وهذه الضرائب على النحو التالي:

1- ضريبة الفردة (الفرضة): أوجدتها الدولة العثمانية أصلاً في وقت الحرب غير أن الإدارة المصرية استحدثتها بشكل دائم⁽⁴⁾. فقد فرض محمد علي باشا ضريبة الفردة في منتصف سنة 1833م، وذلك على الذكور⁽⁵⁾ من مختلف المذاهب على البالغين من العمر 15-60 سنة، وكانت قيمتها 12% من دخل المكلفين، ولهذا كان يختلف مقدارها بحسب اختلاف درجات دخل المكلفين⁽⁶⁾، وقد كان لها حدان: الأعلى 500 غرش على المكلف الثري، والأدنى 15 غرشاً على المكلف الفقير⁽⁷⁾، وقد شذت حكومة محمد علي عن هذه القاعدة في سنة 1839م حينما اضطرت إلى

(1) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص35

(2) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص261-262

(3) المرجع نفسه، ص233

(4) أمين محمود، الإدارة المصرية في بلاد الشام، ص123-124

(5) أسد رستم، بشير بين السلطان والعزيز، القسم 2، ص119

(6) سليمان أبو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص146

(7) أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م2، وثيقة 3154، عابدين محفظة 247 رقم 175، 30

ربيع الأول 1249هـ/ 14 تشرين أول 1833م، ص349

المال بسبب تجدد الحرب مع السلطان محمود الثاني فضاعت مقدار هذه الضريبة وجمعتها عن سنتين دفعة واحدة⁽¹⁾.

فقد دارت الكتبة على جميع محلات البلد، وكل محلة رتب لها شيخ ومعرفون يجوبون ويكتبون أولاد المحلة الذكور كل فرد باسمه ولقبه، وعندما أنهى الكتبة تسجيل الأسماء أخذوا أوراق المحلات الى الديوان فضبطوا عدد الرجال في الميدان. فقد بلغ عدد الرجال في دمشق والصالحية 25 ألف رجل بما فيهم النصارى واليهود، وطلب محمد علي باشا من كل نفر 100 غرش في قلب بعضهم والديوان يوزعها. فلما نظر أهالي الديوان الى أوراق عدد الرجال ووجدوها قليلة أبطلوا فريضة التوزيع على المحلات، وصاروا يحولون الحرف، وكانت أولها حرفة التجار ثم الامينية (الكوميسيونية)، وترتب أيضا وجود صرّاف ومباشر الى الفردة خلاف الكتاب، والفرد الذي يدفع ضريبة الفردة يأخذ ورقة بختم الناظر، وعندما يأخذ المسلمون الأوراق يقولون لبعضهم: (يا أخي إنظر ورقك خراجي)، وآخر يقول: (يا أخي شيلها في راسك إصحى تضيع)⁽²⁾.

وقد عرفت ضريبة الفردة أو الفرضة باسم ضريبة الاعانة أيضا فقد كانت هذه الضريبة تجبى من الموظفين أصحاب المراتب الكبيرة التي تزيد عن 500 قرش بمعدل مرتب شهر⁽³⁾، وقد كان لهذه الضريبة تأثير سيئ في نفوس المسلمين بنوع خاص؛ لأنهم لم يعتادوا دفع مثلها قبلاً، وكانت ثقيلة الوطأة بوجه عام لأن ما كان يفرض منها على بلدة أو مقاطعة كانت مكلفة بدفعها ولو نقص عدد الرجال فيها فمن كان ذا عائلة فيها ثلاثة أو أربعة ذكور يكلف بالدفع عنهم جميعاً، ولو مات بعضهم أو كلهم بسبب المرض أو في الحرب، وإذا عجز عن ذلك فالبلدة أو المقاطعة التي ينتسب اليها توزع المبلغ المطلوب على الرجال الموجودين، وهذه

(1) سليمان ابو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص 146-147؛ انظر مؤلف مجهول، حروب إبراهيم باشا المصري في سوريا والآناضول، ج2، علق الحواشي ووضع الفهارس أسد رستم، عني بنشرها والحقها ببعض وثائق تاريخية الخوري بولس قرألي، المطبعة السورية، مصر، (د.ت)، ص5؛ سيشار اليه فيما بعد مؤلف مجهول، حروب إبراهيم باشا؛ انظر داود بركات، البطل الفاتح إبراهيم، ص124، انظر عدنان جراد، الحكم المصري في سورية، ص67-72، انظر نبال خمّاش، تراجم مدينة نابلس، ص144

(2) مؤلف مجهول، مذكرات تاريخية، ص67

(3) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص115

التكاليف كانت تزداد سنة فسنة على الذين يقومون بدفعها نظراً لازدياد عدد الغائبين والمفقودين موتاً أو قتلاً أو فراراً الى حيث لا تطالهم يد الحكام خوفاً من الحبس أو الضرب أو التعذيب، وقد كان رجال الحكومة يعاملون الاهالي بمنتهى القسوة في تحصيل هذه الضريبة وغيرها من الاموال⁽¹⁾.

وقد كانت ضريبة الفردة من أهم مصادر الدخل لخزينة محمد علي في بلاد الشام. فكان يقوم بتقديرها وتوزيعها على طبقات المكلفين، وديوان المشورة لكن كانت الشكوى كثيرة بسبب المحاباة في التوزيع؛ فتضاعفت الشكوى إذ أخذ عدد المكلفين بالتناقص بسبب الوفيات والتجنيز والهجرة لأن الرجال الباقين في البلدة أو الاقليم كانت الحكومة تكلفهم دفع ما كان مفروضاً على المتوفين والغائبين. أما إذا زاد عدد المكلفين في بلدة ما فكانت الضريبة تزداد بنسبة زيادة العدد، وكان يعفى من دفع ضريبة الفردة رجال الدين، والموظفون، والملكيون، والعسكريون كما أن الجنود لم يكونوا مطالبين بدفع الفردة في اثناء تجندهم غير أن أهلهم أو مواطنيهم كانوا يكلفون بدفعها عنهم⁽²⁾ أي أن أهل البلدة أو المدينة كانوا يتعاونون في دفع مال الفردة للدولة.

لذلك عُدَّت ضريبة الفردة مصدراً هاماً ورافداً قوياً للخزينة المصرية. فقد زادت الشكوى من هذه الضريبة لسببين أولهما: أنها تجمع من المسلمين والذميين بالتساوي، والثاني: بسبب المحاباة في التوزيع وازدياد عبء الضرائب على الأهالي الذين تجند أولادهم أو هربوا من وجه الحكومة⁽³⁾ فقد أرسل محمد علي الى نجله إبراهيم باشا للنظر في طبيعة ضريبة الفردة التي فرضت على سكان الايالات الجديدة انها باهضة، ويستحسن جعلها موازية للفردة في مصر. أما إذا قام إبراهيم باشا بجمعها ووجد ان هناك صعوبة في فسخ القرار فتبقى كما هي⁽⁴⁾ والتمس

(1) سليمان ابو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص157- 158

(2) المرجع نفسه، ص147

(3) عادل مناع، تاريخ فلسطين، ص141

(4) أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م2، وثيقة3126، عابدين دفتر210 رقم586، 9 ربيع الأول 1249هـ/ 23 أيلول 1833م، ص344

إبراهيم باشا من أبيه التخفيف عن أهالي المناطق الفقيرة فيما يخص ضريبة الفردة⁽¹⁾.

وقد أثارت ضريبة الفردة ردة فعل سلبية لدى المسلمين الذين اعتبروها بمثابة جزية فرضت عليهم⁽²⁾ ومما زاد الأمور تعقيداً التشدد في تحصيلها، بحيث كان يتم جمعها أحياناً عن سنتين أو ثلاثة دفعة واحدة، وبالإضافة إلى المال الأميري الذي كان يستوفى نقداً فإن أهالي كل ناحية كانوا ملتزمين بتقديم ما يلزم الجيش من حاصلات منطقتهم كالزيت، والحبوب، والسمن وقد أدى ذلك إلى قيام الجيش أحياناً بمصادرة المؤن أو شرائها بأسعار متدنية أو مصادرة حيوانات النقل أو تسخير اليد العاملة في إقامة التحصينات، وإقامة المنشآت العسكرية على مختلف أنواعها⁽³⁾.

وهذا الوضع الجديد على المجتمع خلق إستياء وعدم رضا انتشر بين الأهالي فكانت هذه هي المرة الأولى التي يخضع فيها الأهالي لضريبة موحدة بين المسلمين والذميّين، والتي مثلت ثقلًا في الميزانية إذ بلغت 25.5 ألف كيس قدر بحوالي ثلث الإيراد، ورفعت حصيلة الضرائب إلى 50%⁽⁴⁾.

2- ضريبة الميري: هي إحدى الضرائب التي فرضت على بلاد الشام بعد فتح السلطان العثماني سليم الأول لها في ق16م، واستمرت تحتل أهمية خاصة، وكان يختلف مقدارها وفقاً لقيمة العقار وأهواء الحكام، غير أن الإدارة المصرية أعادت تحديدها واعتبرتها الأساس المالي لميزانيته؛ فقد كانت ضريبة الميري تقدر في العادة عن طريق استخدام ثورين وقياس نسبة حرثهما على المساحة الكلية خلال 8 ساعات في اليوم الواحد⁽⁵⁾. وعلى هذا قدرت قيمة الإنتاج الذي ربما يكون ضعيفاً وأعطت هذه الطريقة الفرصة للتحايل والاختلاس لأن قياس المساحات كان مختلفاً وعندما يبلغ حاكم الأقاليم بتحصيل الميري وفقاً لما حدد له فعليه أن يحصل المبلغ المطلوب من القرى، وبالتالي كان كل متولٍ على قرية يتولى هذا الأمر⁽⁶⁾.

(1) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص122

(2) ميخائيل مشاقة وآخرون، مشهد العيان بحوادث سورية ولبنان، ص164

(3) أمين محمود، الإدارة المصرية في بلاد الشام، ص124

(4) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص115

(5) أمين محمود، الإدارة المصرية في بلاد الشام، ص123

(6) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص112

وسميت هذه الضريبة بالميري نسبة إلى الأراضي الأميرية أي أراضي الحاكم أو أراضي الدولة⁽¹⁾، وكثير من سكان بلاد الشام أمّلوا الخير من وراء تغلب حملة إبراهيم باشا على بلادهم لأنّ من مزايا حكومة محمد علي العمل على إقرار الأمن في البلاد، وإنفاذها من الفوضى التي جعلت أرواح العباد وأموالهم تحت رحمة الأقوياء والأشقياء. كما أن إبراهيم باشا كان قد وعد أهل بلاد الشام بأنه سيعفيهم من التجنيد، ويخفض الضرائب، ولا يكلفهم سوى دفع الأموال الأميرية، علماً بأن الأموال الأميرية لم تكن عبئاً ثقیلاً عليهم في عهد الحكومة العثمانية، إلا لما كان يرافقها من سوء المعاملة في التحصيل، وابتزاز المبالغ الإضافية بحجج مختلفة، وكان إبراهيم قد حقق بعض الآمال على إثر احتلال بلاد الشام، والشروع في إدارة أحكامه فخفف عنهم الأثقال المالية وأخذ ينشط الزراعة والتجارة فبدأ السكان يشعرون بالطمأنينة والرخاء والإخلاص للحكومة الجديدة، غير أن زمن الرخاء لم يدم طويلاً⁽²⁾.

وزادت إدارة محمد علي في تقدير الأموال الأميرية على الأملاك بطريقة جعلتها أشد وطأة على الملاكين مما كانت عليه في عهد الحكومة السابقة، فلم تقتصر على تحصيل مال الميري فقط بل أضافوا إليه كل ما كان يبتزّه الملتزمون والعمال المحليون، واعتبروا المجموع مالاً أميرياً⁽³⁾، وفُتِّشَ عن كل مورد حتى أوقاف الحرمين الشريفين فتقرر تحصيل ما يخص الحكومة من ريعهما، وقد ألزمت أيضاً الأملاك الموقوفة بدفع الأموال الأميرية، وكان ذلك شيئاً جديداً على الأهالي فالميري ذات أهمية بالغة؛ فهي ضريبة عقارية خاصة بالأراضي الأميرية⁽⁴⁾.

كانت الأموال الأميرية تقسم إلى عوائد وقسومات في القرى على النحو

التالي⁽⁵⁾:

أ- القسومات: وهي قسمة ناتج المزروعات إلى عشرة وأخذ العشر للدولة.

(1) أكرم الراميني، نابلس في القرن التاسع عشر، ص120، انظر عدنان جراد الحكم المصري في سورية، ص64

(2) سليمان ابو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص151-152

(3) المرجع نفسه، ص158

(4) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص116

(5) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص266-267

ب- عوائد الزيت: وهي إستيفاء 9 قروش بحساب القرش الأوسط عن كل قنطار⁽¹⁾ زيت.

ج- عوائد الاشجار: من بارة⁽²⁾ الى 6 بارات فتعتبر الشجرة بالغة إذا عُلق عليها السيف وقراية وحمايله، ولم تمل فتدفع بارة ثم تزداد الى 6 بارات، وعلى كل 10 أشجار عنب بارة واحدة، أما الزيتون فيؤخذ عنه الربع ميري.

د- عوائد الدواب: فيؤخذ من الأنعام الزكاة الشرعية، وعن الدواب رسوم معينة، ويأخذون عن الحيوانات التي تعمل كالحمير والبغال على الرأس 10 بارات سنوياً، وعن الجمل 20 بارة سنوياً.

وقد كان مال ميري لواء نابلس ومعه ناحية بني صعب 7 آلاف ذهبية، وقد ذكر أوليا جلبي السائح التركي أن مال ميري لواء نابلس 29.845 أقة (قرش)، وكان يخرج من مال ميري جبل نابلس 6 آلاف غرش لقاضي القدس، وكذا نفقات السراي والمتسلم وغيرها من النفقات⁽³⁾، وقد أوردت محافظ الأبحاث الأموال الواجبة على متسلمية نابلس من مال ميري قديم، وعلى المصابين، وعلى الجمال والقرى في متسلمية نابلس في سنتي (1244هـ / 1828م، و 1245هـ / 1829م)⁽⁴⁾.

ومن يعجز عن دفع مال الميري كان يقدم على بيع الممتلكات، فقد طلب إبراهيم باشا من متسلم نابلس بيع املاك أصحاب مصابين بلغ المطلوب منهم للميري 120 ألف قرش من أجل سداد المطلوب منهم للديون، وبناء على ذلك أصبح الارتباط واضحاً بين عدم الدفع والضغط بمختلف الطرق، وأعطيت الأوامر بالتشديد⁽⁵⁾ وقد كانت تعقد جلسات في مجلس المشورة للنظر في الأموال الميرية المتأخرة، ورصدت المحفوظات الملكية المصرية في مجلس مشورة دمشق بيان

(1) القنطار الواحد يساوي من حيث الاساس 100 رطل، اما في دمشق فقد كان القنطار يزن معدل 185 كغم، وفي حلب كان يساوي 100 رطل؛ فالتر هنتس، المكايل والأوزان الاسلامية، ص 40 و 42

(2) البارة: تعني قطعة بالفارسية وهي جزء واحد من 40 جزءاً من الاقجة؛ إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج 2، ص 165

(3) المرجع نفسه، ص 270- 271

(4) محافظ الابحاث، محفظة 69، وثيقة 237، صورة الوثيقة العربية رقم 56، 7 ربيع الأول 1248هـ / 2 تشرين أول 1832م

(5) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 121

الأموال الأميرية المتأخرة في مناطق القدس و نابلس وجنين⁽¹⁾، فقد اعتبرت الدولة استمرار دفع السكان لهذه الضريبة دليلاً على ولائهم⁽²⁾. وكانت الدولة قد خصصت ميري لوائي نابلس والقدس لركب الحج الشامي، ولما لم يكفِ خصصت له أيضاً ميري ولاية الشام⁽³⁾.

وقد أورد سليمان أبو عز الدين نقلاً عن نوفل نوفل وصفه للطريقة الجائرة التي كان يتبعها مندوبو الإدارة والحكومة لتقرير الأموال الأميرية فقال: (و أول عملية يلزمه اجراؤها عند وصوله هو ان يطوف بنفسه على القرايا قرية فقيرة ومقاطعة فمقاطعة، ويتحقق من الفلاحين عن مقدار ما كان يتناوله منهم الملتزمون من غلال ونقود، وعن ميري أبقارهم وما يقدمون لهم من العوايد والرسميات والهدايا في المواسم والأعياد والأفراح من كلي وجزئي، لان المقاطعات كانت تعطى قبلاً الى ملتزمين تحت بدلات معلومة، كما كان جارياً في مصر قبل حكومة محمد علي باشا... وأوهم الفلاحين أن قصد الحكومة من ذلك إبطال ما كان من تلك الاشياء ظلماً فترفعه عنهم، وتحت هذا الظن والامل كان الفلاحون يقررون عن كل شيء حتى عن ثمن حذوة حصان، أو عن ربطة شعر ماعز يكون قدمها أحدهم للملتزم في أحد السنين ليصلح بها غربالاً، أو ليعملها عقلاً لدابة من دوابه، ثم بعد أن يقيد هذا الباشكاتب كل هذه الاشياء بثمنها ويرسخ مقدار مجموعها بتمامه مالاً راتبا على تلك القرية يتحصل منها كباقي الأموال الأميرية في كل سنة... وندم الفلاحون غاية الندم على تقاريرهم إذ ما كان أخذه منهم الملتزم مرة في العمر مثلاً ترتب عليهم مالاً سنوياً، وحزن الملتزمون على ما خسروه من سعة العيش، ولذة السلطة والنفوذ في المقاطعات التي سلبت من أياديهم⁽⁴⁾). فقد كان مال الميري من أعظم الاقتصاد الضرائبي في الديار المصرية⁽⁵⁾.

(1) أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م2، وثيقة 1494، عابدين محفظة 237 رقم 49 و 50 و 52 و 56 و 57، 7 ربيع الأول 1248هـ / 2 تشرين أول 1832م، ص 63

(2) أكرم الراميني، نابلس في القرن التاسع عشر، ص 120

(3) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص 544

(4) سليمان أبو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص 158-159

(5) انظر أسد رستم المحفوظات الملكية المصرية، م3، وثيقة 4958، عابدين محفظة 25 رقم 26، 17 محرم 1253هـ / 23 نيسان 1837م، ص 226-228

3- ضريبة العُشر (العشورية): أقرت هذه الضريبة على الأراضي التي تمتلكها الدولة، واستغلها الملاك مقابل دفع مبلغ 10% من إنتاجها، وقد ارتفع إلى 15% ثم إلى 20%، وعلى المستثمر لتلك الأرض تجهيز ما يلزمها من بذور ومواشٍ وآلات، وعند جني المحصول تسدد ضريبة العشر للدولة، وما تبقى يقسم مناصفة بينه وبين الفلاحين⁽¹⁾.

وقد جُبيت هذه الضريبة بوساطة نظام الالتزام، حيث يقال لمن يشتري أعرشار القرى للحكومة بمبلغ معلوم بعد إجراء المزايدة ووقوع المزايدة عليه (عشار)، ويعين كل عشار نائباً عنه في القرية سمي (قولجية)، وذلك للمحافظة على الحبوب وعن اخراجها من التبن، وقد اتصف هؤلاء العشارون بالظلم والتعسف وقلة الإنصاف في طريقة جباية العشر، شأنهم شأن الملتزمين لأموال الميري، وإذا كان الواحد من هؤلاء العشارين من ذوي النفوذ أخذ نصف الحاصلات، وربما لا يكتفي بذلك. إلا أن الدولة قامت بتنظيم الأعرشار في نهاية الحكم المصري، وقد استفادت مدينة نابلس كثيراً من هذا التنظيم⁽²⁾.

وقد رفع عن نابلس في سنة 1251هـ / 1835م (ما كان يأخذه) [المتسلم] من أعرشار، وكذلك أعرشار ما كانوا يأخذه المتسلمين فيما يباع ويشرا من أملاك أهالي نابلس⁽³⁾.

وأشارت المحفوظات الملكية المصرية إلى أن الأعرشار في بلاد الشام لم تكن تستوفى على أساس واحد في جميع الأراضي، فهناك من يكتفي بالعشر، ولكن البعض يستوفون التسع أو الثمن أو السبع أو السدس أو الخمس، ثم ان الحكومة كانت تعين بعض الموظفين لتحصيل مال العشر من القرى، وهؤلاء الموظفون يقومون بالوزن والكيل، وفي بعض الجهات لا تستوفى الأعرشار، وإنما تقسم المحاصيل أقساماً متساوية، ومن ثم تؤخذ كأنها مقادير باسم فيصلي بدلاً من العشر

(1) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 113، انظر أمين محمود، الادارة المصرية في بلاد الشام، ص 123

(2) أكرم الراميني، نابلس في القرن التاسع عشر، ص 125-126

(3) اسد رستم، الاصول العربية، م 3 و 4، وثيقة 182، أواخر رمضان 1251هـ / أواسط كانون ثاني 1836م، ص 23

يقدرها الخبراء، وذلك بالنسبة الى محاصيل القرية، وبعد تقييد أسماء أهالي القرية التي تؤخذ منها المقادير السالفة وبيان أصناف المحاصيل، وذكر المقادير التي آلت الى الحكومة، يحمل الأهالي هذه المحاصيل الى الشون حيث تكال وتسلم، وبعض القرى الأخرى تؤدي مال العشر على الوضع الرئيس الطبيعي حيث يدفع قسماً منه نقداً، وهناك قرى لا تؤخذ منها غلال، وإنما تستوفى منها مبالغ من المال معلومة القدر باسم مقطوع⁽¹⁾.

4- ضريبة الويركو (الأمالك والعقارات): فرضت الدولة المصرية ضريبة على الأمالك والعقارات بنسبة 5% في بلاد الشام، وجبيت من مختلف مدن وقرى بلاد الشام التي وجد بها عقارات أو أمالك⁽²⁾.

5- ضريبة الشونة: وهي عبارة عن غلال من الحنطة، والشعير، والزبيب، والسمن وغير ذلك من المؤن التي كانت تجمع من كل بلد بطريقة نسبية لمؤونة الجيش المصري⁽³⁾. ابتدع إبراهيم باشا هذه الضريبة، وذلك بتكليف الأهالي لتقديم حاجات الجيش ومؤونته ونقلها من بلدتهم الى أقرب شونة عسكرية⁽⁴⁾ إما على دوابهم أو على دواب يستأجرونها بمالهم، ولم يقف الحيف عليهم عند هذا الحد بل كانوا عند تسليم المقدار المطلوب منهم يجدونه ناقصاً لأن الحكومة المصرية - على ما يقال - كانت تستعمل ميزانين ومكيالين مختلفين في الوزن والكيل، فالميزان أو المكيال الكبير تتسلم الدولة بموجبه من الأهالي، والصغير تستعمله عندما يكون التسلم منها إليهم، وكان الفرق بين الاثنين نحو الربع فبسبب هذه المعاملة الجائرة كان الملاك مكلفاً بتسديد العجز صنفاً أو يدفع ثمنه نقداً⁽⁵⁾.

6- ضريبة السخرة: ومما زاد الأهالي ضنكاً تسخيرهم وتسخير حيوانات النقل لأشغال الدولة المصرية، فمن أمثلة ذلك ما رواه سليمان أبو عز الدين نقلاً عن نوفل

(1) أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م3، وثيقة 4851، عابدين محفظة 254 رقم 351، 5 شوال 1252 هـ/ 12 كانون ثاني 1837 م، ص 186-187

(2) عدنان جراد، الحكم المصري في سورية، ص 78

(3) مؤلف مجهول، حروب إبراهيم باشا، ج2، ص5؛ انظر داود بركات، البطل الفاتح إبراهيم، ص 124-125

(4) نبال خماس، تراجم مدينة نابلس، ص 124

(5) سليمان أبو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص 149-150

نوفل حيث قال: (فلا يقدر أحد من أية رتبة كانت من الاهالي في المدن فضلاً عن القرى ان يحمي دابته ويحافظ عليها ولو جعل معلقها داخل داره فان الضابط المسمى (التكفجي) له سلطان ان يخلع الابواب ويكسر الاقفال ويفوت هاجماً الى الدار ويجرها قهراً جبراً ويركبها لاي عسكر أو ضابط اراده، ويكون صاحبها مجبوراً بان يستأجر رجلاً يرسله معها لاجل عليقتها وليحضرها له عند انتهاء عملها والا لا دعوى له اذا ضاعت عليه وفي أكثر أيام السنة كان يمتنع الفلاحون عن النزول الى المدينة لانه لا يمكن ان ينزل اليها فلاح الا ويتسخر هو ودابته أو وحده ودابته وحدها فيجره الضابطي الى حيث أراد واذا تعند معه اصابه من الضرب الاليم والعذاب المفرط مما يجعله ان يخضع لارادته رغماً عن انفه⁽¹⁾).

لذلك فقد كانت السخرة إحدى الأسباب التي دفعت فلاحى الشرقية في مصر للهرب، والعبور الى القدس، ونابلس، وغزة للتخلص من الأنظمة التي فرضتها الدولة أو الوالي عليهم، وخاصة ضريبة السخرة، وغيرها من الضرائب، بالإضافة الى التجنيد الإجباري⁽²⁾).

وضريبة السخرة أو المظلمة كان يئن منها السكان وضعفاء الحال، إذ كانوا يعدونها أثقل الضرائب وأذلها لنفوسهم الأبية بتسخيرهم مع دوابهم لأغراض الحكومة، ليس في وقت الحرب فحسب بل في أيام السلم. وكانت هذه السخرة تقع على الفلاحين فتصيب الفلاح بأضرار جسيمة حتى أن كثيرين منهم كانوا يقتلون دوابهم ويذبحون بهائمهم فراراً من هذه المظلمة، وكانت الدولة تنزل فيهم أشد العقاب اذا خالفوا تعليماتها⁽³⁾).

7- ضريبة الصابون: لم يستوف إبراهيم باشا عن الصابون إلا ضريبة واحدة وهي ضريبة الميرى، وكان قد وزع على مصابن نابلس مقدار هذه الضريبة بحسب طبخاتها فارضاً 600 قرش على كل طبخة، لأن عبد الله باشا كان قد فرض على مصابن بيروت ضريبة تقدر 7% فابقى إبراهيم هذه الضريبة. أما في بيروت فبقيت

(1) سليمان ابو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص 159- 160

(2) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 30

(3) مؤلف مجهول، حروب إبراهيم باشا، ج 2، ص 5- 6

ضريبة الصابون بنسبة 7% أي أن كل قنطار كان يدفع حوالي 50 قرشاً بينما كان يباع بمعدل 700 قرش⁽¹⁾.

8- ضريبة الطواحين⁽²⁾: كانت الإدارة المصرية تجبي ضريبة الطواحين على مدخول كل 100 غرش 45 قرشاً⁽³⁾، لكن هذه الضريبة رُفعت وأُلغيت من متسلمية نابلس سنة 1834م علي يد الشيخ سليمان عبد الهادي متسلم نابلس، كما هو مبين في المرسوم التالي: (بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين حضر يوم تاريخه بمجلس الشرع الشريف ومحفل الدين المنيف جناب فخر الامرا الكرام الشيخ سليمان بن فخر الامرا الكرام الشيخ حسين عبد الهادي بنفسه الزكية الانيسة ورفع عن اهل نابلس ما كان مرسوما عليهم من المتسلمين السابقين من احداث [البدعة] على طواحين واد نابلس التي تدور وقت خروج الماء واحتسب بالله العلى العظيم على كل من خالف ذلك وأخذه بعد رفعه لقوله عليه الصلاة والسلام من عمل سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة والحسنه مثلها وقال الله سبحانه وتعالى انما اثمه على الذين يبدلونه وصدر ذلك من جناب الشيخ سليمان الحسين متسلم نابلس حالا ابتغاء لوجه الله وطلباً للفوز برضا الله نهار الثلاثا اخر شعبان سنة الف ومايتين وخمسين. شهود الحال الفقير اليه تعالى سليمان الحسين متسلم نابلس حالا عفا عنه الفقير اليه تعالى العبد الفاني صلاح الباقاني عفا عنه الفقير اليه تعالى محمد الطيبي عفا عنه)⁽⁴⁾.

9- ضريبة الخوة: تحكّم آل أبي غوش بالطرق بين نابلس وغزة والقدس، وفرضوا الأتاوات على التجار والأشخاص القاصدين بيت المقدس، وكل من يمتنع عن الدفع يسجن حتى يقوم أهله بتسديد ما عليه ثم يفرج عنه⁽⁵⁾، وهي ضريبة على كل مارٍ بالطريق ما بين يافا وغزة وبئر السبع، وكانت الدولة العثمانية قد غضت النظر في

(1) عدنان جراد، الحكم المصري في سورية، ص78؛ انظر لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص116

(2) داود بركات، البطل الفاتح إبراهيم، ص125

(3) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص116

(4) اسد رستم، الاصول العربية، م2، وثيقة 151، آخر شعبان 1250هـ/ 31 كانون أول 1834م، ص148-149

(5) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص36

جبايتها، واصبح جباة هذه الخوة أسياداً في مناطقهم منهم آل ابي غوش في الطريق المذكور، وكذلك آل رستم في الطريق المؤدي من اللاذقية الى حلب عبر جسر شغور، والدنادشة في تل كلخ بين طرابلس وحمص⁽¹⁾، وقد منع إبراهيم باشا جباية الخوة في معابر البلاد ومسالكتها⁽²⁾.

10- ضريبة الذخيرة: رافق الوالي في أثناء قيامه بالتجوال والترحال لتفقد مال الميري جيش لمساعدته من المقاطعات إذ لابد لهذا الجيش من نفقات واحتياجات فقررت الدولة ضرورة تقديم الذخائر من المناطق التي يمر منها العسكر، ويظهر ذلك في مرسوم سليمان باشا والي صيدا والشام الى موسى طوقان متسلم نابلس سنة 1222هـ/ 1807م، وقد نالت الذخيرة اهتمام الولاة علماً بأن قيمتها لم تكن محدّدة بل تزداد العساكر المرافقين للوالي⁽³⁾، وتتكون الذخيرة من شعير وتبن وخيش وغيرها، وقد كانت توضع في طريق الجيش المرافق للوالي⁽⁴⁾، فضريبة الذخيرة مرتبطة بالعسكر المرافق للوالي أي انها لم تكن سنوية بل في فترة خروج العساكر.

11- ضريبة الجردة: وهي المؤونة التي كانت تحمل من دمشق إلى الحجاج أثناء عودتهم من الحجاز، وحين بدأ البدو يهاجمون الجردة اضطر المسؤولون الى حمايتها، وبالتدريج اطلق تعبير الجردة على القافلة التي كانت تخرج من دمشق لتموين وحماية الحجاج العائدين، وقد انحصرت امارة الحج بولاية الشام في حين أن باشوية الجردة، ومالها بولاية طرابلس وصيدا لإمارة الجردة هو قرب هاتين الولاياتين من دمشق، وقد جبيت هذه الضريبة من سباهيات وزعامات نابلس⁽⁵⁾.

وحينما أراد آل النمر في نابلس التخلص من جردة الحج، أقام المتسلم علي آغا النمر قضية في مجلس الشرع الشريف، وأثبت خراب 85 من أصل 186 خانة، وبذلك أنخفضت الضرائب ورأوا ان دمشق أكثر تحملاً من نابلس لهذه الجردة

(1) عدنان جرّاد، الحكم المصري في سورية، ص 62- 63

(2) أسد رستم، بشير بين السلطان والعزيز، القسم 2، ص 97

(3) أكرم الرامي، نابلس في القرن التاسع عشر، ص 122- 123

(4) إحسان النمر، نقد رسالة الرامي عن نابلس، ص 29

(5) أكرم الرامي، نابلس في القرن التاسع عشر، ص 125

فنقلوها اليها، ولما اصطدم جبل نابلس بأمير الحج نصوح باشا فقتلوه وابنه ونهبوا جردة الحج، وأوجدوا لهم مخرجاً بالتحقيق مع البنت الموجودة عند عائلة نصوح باشا التي كانت تتردد معها على حرم السلطان فاثبت التحقيق خطف البنات فصدر العفو عن القتلة⁽¹⁾.

12- ضريبة الاشجار والمزروعات: ضريبة سنوية فرضت على الأشجار ورتبت تدريجياً، ووضعت لها المواصفات، فالصغيرة التي لا تحمل السيف لا يؤخذ عنها، والتي تحملها يدفع عليها بارة، والتي يكون غلطها ضم أصبع اليد الأبهم مع السبابة وطولها قامة يؤخذ منها بارتان، والاغلظ 4-6 بارات، وعلى كل 10 أشجار عنب بارة، وشجرة الجوز 10 بارات، وخرج المأمورون لتعداد أشجار القرى للتطبيق، وعن أشجار الزيتون يدفع عليها ضريبة قرشين و 20 بارة أضيف إليها بارتان على كل قرش لمساحة مشجرة قدر مسطحها 50 قدماً، ومنذ زراعة الشجرة، وقبل أن تثمر، تدفع الضريبة بدون انتظار نتيجة ثمارها، ولذلك أثره الضار على الفلاحين الذين قابلوا هذا الإجراء إما بعدم الإقدام على غرس الأشجار، أو بالإهمال أو بالعمل على تحطيم الإنتاج بتقليل الأشجار قبل أن تورق⁽²⁾.

وكانت حكومة محمد علي تجبي مالا خاصاً عن الأشجار كالتوت والزيتون وغيرها من الأشجار المثمرة بمقدار 5% من حملها في سنة معتدلة الاقبال، وكانت المغروسات الجديدة من هذه الأشجار تفرض عليها الضريبة من وقت غرسها، أي كانوا يتقاضون الضريبة عن بعضها كالزيتون مثلاً قبل ان يستثمره صاحبه بوضع سنين، وهذا ما حمل كثيرين من الناس على العدول عن غرس الأشجار المثمرة⁽³⁾. أما في متسلمية نابلس فقد قام الشيخ سليمان عبد الهادي بالغاء الضريبة التي كانت مفروضة على الزيتون⁽⁴⁾.

(1) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص378

(2) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص113؛ انظر عدنان جراد، الحكم المصري في سورية، ص72-73

(3) سليمان ابو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص146

(4) اسد رستم، الاصول العربية، م2، وثيقة 151، آخر شعبان 1250هـ/ 31 كانون أول 1834م، ص149

أما محصولات الأراضي الزراعية فكان يؤخذ عن الغلال التي تزرع زراعة شتوية فيؤخذ على فادنها 50 قرشاً، و 4 شنابل شعير في مديرية حلب وقراها. أما الأراضي التي تزرع زراعة صيفية فيؤخذ عليها ضريبة 25 قرشاً وشنبلين شعير. هذا في السنين المعتدلة الإقبال التي يكون إنتاج المحصول فيها جيداً، وأحياناً كان يؤخذ العُشر على الأصناف الصيفية كالعجور، والخيار، والبطيخ، والسمسم وغيره بواقع عُشر الغلال الشتوية من قمح، وشعير، وعدس، وفول وغيره. هذا في السنين متوسطة الإقبال التي يكون ناتج المحصول فيها متوسطاً⁽¹⁾.

13- الجزية: الجزية التي فرضها الخليفة عمر بن الخطاب على أهل الذمة (اليهود والنصارى) بالشام، كان في العهد العثماني يتم تحصيلها بمقتضى فرمان من الباب العالي، وترسل اليه بعد جمعها، للصرف على خصوصيات السلطان، وتراوحت حوالي بين 15- 60 قرشاً تبعاً لثروة الفرد، ولكن القائمين على الامر أساءوا وسيلة استخدام التحصيل كعادتهم⁽²⁾، وسارت الإدارة المصرية على طريقة التقسيم، فأوجدت ثلاث درجات: الأعلى تدفع 48 قرشاً، والأوسط 24 قرشاً، والادنى 12 قرشاً، وخرجت التعميمات باخذ الجزية من أهل الذمة كلاً حسب حاله. ووضع للجزية نظام بشأن جمع جزية كل طائفة على حدة، وإعطاء المسددين إيصالات بالإستلام، وأعفي منها رجال الدين من المسيحيين واليهود⁽³⁾.

أما بالنسبة للجزية في نابلس فقد أشارت محافظ الأبحاث الى أنه (حضر تحرير من متسلم نابلس الشيخ محمد القاسم بأن جميع الذميون الموجودة في نابلس من نصارى ويهود وسمرة وحصل منهم الجزية يقدر حالهم ويكون مالهم 768 مرسل صرة واحدة، فتجاوب بوصوله وان دايماً يلاحظ كلما وجد ذميون أغراب وما بيدهم تذاكر خلاص الجزية يحصل منهم جزية ويرسلها لهذا التطرف)⁽⁴⁾.

ويدل ذلك على أن كل ذمي يجب أن يكون معه تذكرة تعرف بـ (تذكرة خلاص الجزية) حتى يحق له التمتع بحياة آمنة مستقرة داخل حدود الدولة. أما في

(1) عدنان جراد، الحكم المصري في سورية، ص 72- 73

(2) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 113- 114

(3) أمين محمود، الادارة المصرية في سورية، ص 123

(4) محافظ الابحاث، محفظة 69، وثيقة 237، 25 ربيع الأول 1248هـ/ 20 تشرين أول 1832م

حالة وجود ذميين لا يملكون تذكرة خلاص الجزية، وهم أغراب فإن على المتسلم أو وكيله بالمبادرة بأخذ الجزية، ومنحه التذكرة ليتمكن من التمتع بحقوقه، وواجباته داخل الدولة فقد (حضر تحرير من وكيل الشيخ حسين عبد الهادي انه بادر لتحصيل الجزية في جبينين من الذميون فما وجد بها ولا ذمي فتجاوب انه يلاحظ فاذا مر عليه أغراب وما بيدهم تذاكر خلاص من الجزية يأخذ منهم جزية ويرسلها لهذا الطرف)⁽¹⁾.

14- ضرائب أخرى: وجدت تحت مظلة الدولة المصرية في بلاد الشام العديد من الضرائب على الحمامات والزواج⁽²⁾، وضريبة الإسلامية التي كانت مفروضة على الكنائس، وهي مبلغ بسيط تدفعه الكنيسة الى الخزينة في كل سنة تحت هذا الاسم⁽³⁾، وكذلك ضريبة الغفر والفروض والعوائد على الكنائس والاديرة، وقد استاء المشايخ والزعامات من إلغاء هذه الضريبة، وعلى الوجه المقابل لم يُخفِ اهل الذمة فرحتهم نتيجة إلغاء هذه الضريبة⁽⁴⁾.

وأضيفت عدة ضرائب أخرى، منها: ضريبة نسبتها من 5-15% من القيمة فرضت على نقل الملكية وعوائد أملاك المنازل والحوانيت والمبيعات، والضرائب التي اقترت على الملح، والحدائق، والمنافع العامة، والحيوانات من أغنام وجمال وخيل وبغال، وعلى الأسماك، والأغذية الجافة والفاكهة، والضرائب التي فرضت على كل نول حرير 300%، وأيضا ضريبة حُصِّلَت من الصناعات المحلية بشكل رسم انتاج⁽⁵⁾. ومما يذكر انه كانت هناك ضرائب غير رسمية لا تدخل خزينة الدولة وانما هي للولاء وكبار الموظفين، وبسبب هذه الضرائب الكثيرة الجشعة قامت الثورات في كثير من مناطق بلاد الشام⁽⁶⁾.

(1) محافظ الابحاث، محفظة 69، وثيقة 237، 25 ربيع الأول 1248هـ/ 20 تشرين أول 1832م؛ انظر اسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م 1، وثيقة 495، عابدين محفظة 232 رقم 3، 2 رمضان 1247هـ/ 4 شباط 1832م، ص 187-188

(2) عادل مناع، تاريخ فلسطين، ص 141

(3) عدنان جراد، الحكم المصري في سورية، ص 64

(4) عادل مناع، تاريخ فلسطين، ص 139

(5) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 116

(6) المرجع نفسه، ص 35-36

فرضت الدولة ضريبة العوارض، وكان الناس يؤدونها في مناسبات معينة، وتلجأ الدولة الى هذه الضريبة عند الضيق، وقد رفعت هذه الضريبة عن نابلس سنة 1243هـ/ 1827م بناءً على استرحام من أسعد بك طوقان المتسلم. وفرضت أيضاً ضريبة السفرية، وقد دفعها نابلس في مناسبات خاصة كنشوب حرب، وهناك ضريبة البشارة وكانت تجبى عندما يحتفل السلطان بمناسبة خاصة كتسلمه الحكم، أو ولادة مولود له، وأقرت أيضاً ضريبة العزوبية التي كانت تفرض على كل شاب غير متزوج بمقدار 6 بارات في السنة، وضريبة ولادة المولود، وضريبة العيدية، وكانت تؤخذ في كل عيد، وأقرت ضريبة عند قدوم الوالي واستلامه الوظيفة تكريماً له وسُميت ضريبة القدومية، وقد رفعت هذه الضرائب وأُلغيت عند صدور التنظيمات العثمانية⁽¹⁾.

15- رسم التسريح: كان رسم التسريح يستوفى على المحاصيل المحلية عند إرسالها من بلد الى آخر إما لأجل المقطوعية الخصوصية أو للاتجار به. أما الأجانب فكانوا يعفون من رسم التسريح إذا كانت المحاصيل مطلوبة لأجل مصروفهم الخاص، وكان بعض موظفي القنصليات يسيئون استعمال هذا الامتياز فيطلبون مقادير كبيرة من المحاصيل زاعمين أنها لازمة لسد حاجاتهم فيستهلكون بعضها ويبيعون بعضها الآخر⁽²⁾.

16- رسم الكمارك (الجمارك) والدخوليات: كانت الرسوم الكمركية التي تستوفى من الأجانب أقل كثيراً من الرسوم التي تستوفى من رعايا الحكومة المحلية، على أن اللوم في ذلك لم يكن واقعاً على حكومة محمد علي باشا، وإنما على الحكومة العثمانية التي خولت الأجانب الامتياز على رعاياها بمقتضى معاهداتها مع الدول الأجنبية، واحتكاماً لتلك المعاهدات كان يدفع الرعايا الأجانب رسوماً كمركية قدرها من نصف إلى واحد بالمئة عن الأصناف المذكورة في التعرفة الجمركية و3% عن الأصناف غير المذكورة فيها. أما الرعايا المحليون فكانوا يدفعون أضعاف ذلك

(1) أكرم الراميني، نابلس في القرن التاسع عشر، ص130
(2) سليمان ابو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص149؛ انظر داود بركات، البطل الفاتح إبراهيم، ص124؛ انظر عدنان جراد، الحكم المصري في سورية، ص75

مراراً في عهد الحكومة العثمانية، وخفضها محمد علي إلى 4% عن جميع البضائع المذكورة في التعرفة وغير المذكورة فيها⁽¹⁾.

وبالنسبة للرسوم الخارجية فإن التجارة الأجنبية قد تحكّم فيها التجار الأجانب، والذين كانت لدولهم الامتيازات وتصدرتها بريطانيا، وبلغت نسبة الرسوم 3%، وانخفضت على بعض المنتجات إلى 1.5% وتدفع في ميناء التفريغ، وقد أعفيت تجارة الترانزيت من الرسوم، وألغيت جمارك حماة، وحمص، ودمشق، ونابلس، والخليل، وابقيت جمارك الموانئ، وحلب حيث كانت تستوفي منها الرسوم للبضائع الواردة في اللاذقية، والاسكندرية، وبغداد، والاناطول، والبضائع التي لم تحمل تذاكر تخليص جمركي⁽²⁾.

ولحماية صناعات الحرير، والاحزمة والزنار، والسروج، والصابون، ودبغ الجلود، وأشرعة المراكب التجارية، أقدمت حكومة محمد علي على زيادة الضرائب الجمركية على مثيلاتها 3% بحجة أن الدول الأوروبية تحارب مصنوعات بلاده في أملاكها، وقد راجت مصنوعات بلاد الشام في بلاد العرب وإيران، وما وراءها وتركيا⁽³⁾، ولكن ما لبثت أن خفضت النسبة إلى 1% نتيجة للمساعي الأجنبية، وكان ذلك من العوائق التي وقفت أمام الإزدهار الصناعي⁽⁴⁾.

وقد كانت معاملة التجار الوطنيين من جهة الرسوم في عهد محمد علي أفضل منها في عهد الحكومة العثمانية، إذ كان يبلغ مجموع الرسوم ما بين 18 و21%، وعلى الرغم من ذلك فقد عجز التجار الوطنيون عن مجاراة التجار الأجانب، وعمد كثير منهم إلى الاتجار باسم التجار الأجانب ليتخلصوا من الرسوم الباهظة، وكانوا في مقابل ذلك يدفعون لأولئك الأجانب مبلغاً قدره 3 أو 4% من قيمة بضائعهم⁽⁵⁾.

(1) سليمان ابو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص 147-148

(2) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 125

(3) داود بركات، البطل الفاتح إبراهيم، ص 147

(4) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 158

(5) سليمان ابو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص 148

وخضعت الجمارك لنظام الالتزام، وذلك عن طريق المزايدة فمن يدفع أكثر يرسو عليه المزداد، ليصبح ملتزماً به، وعليه توريد حصيلة الجمر ك مقدماً ثم يستوفيها بطريقته الخاصة. وكاد أن يكون هذا الالتزام بأيدي المسيحيين عامة والأرمن خاصة، مما سبب مصدر از عاج لباقي التجار. لقد سعت الحكومة المصرية الى إعطاء الالتزام لمن يدفع الأكثر، وأصبحت هناك جمارك مخصصة للبضائع كالحرير، والدخان، والخشب وغيره، وركز على تحصيل المزيد، ولم يكتف بعض الملتزمين من استغلال الأهالي وإنما حاولوا التحايل على الحكومة ونال بعض من هؤلاء جزاءه وعقابه الرادع، وكان كل ملتزم لا ينهي أو يسلم المطلوب منه إلى 15 ربيع الثاني يعاقب الى أن يوفي ما عليه⁽¹⁾.

وكانت تستوفي رسوم الدخولية على الحيوانات؛ فيدفع على كل رأس من الأبقار أو الجواميس ضريبة من 13- 21 قرشاً اذا كان لغرض التربية، ومن 60- 70 قرشاً للرأس المعد للذبح. كذلك الحال بالنسبة للأغنام والماعز والجمال اذ كانت تستوفي عنها رسوم سنوية تزداد حسب قيمتها⁽²⁾، والحقيقة ان الحكم المصري خفض من هذه الرسوم بدرجة كبيرة بلغت ما بين 6.5- 12%⁽³⁾.

17- رسوم أخرى: وجدت عدة رسوم كان معمول بها في العهد المصري لبلاد الشام، ومنها رسوم الدخان، وهناك رسوم غير مباشرة⁽⁴⁾، وتم إلغاء رسم العروسين الذي كان يأخذه الملتزمون ممن يريدون الزواج من النصارى، ولا يمكن لأحد ان يتزوج إن لم يدفع للملتزم ما يفرض عليه من مال، ومنع أيضاً عوائد القضاة والمتقفين وغيرهم من الأفندية من أخذ الشمع لمنازلهم من الكنيسة في شهر رمضان⁽⁵⁾، ويوجد أيضاً رسوم الحسبة التي تقاضتها الدولة على مختلف البضائع

(1) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 126- 127

(2) أمين محمود، الادارة المصرية في بلاد الشام، ص 124؛ انظر سليمان ابو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص 149؛ انظر داود بركات، البطل الفاتح إبراهيم، ص 124

(3) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 123- 124؛ انظر داود بركات، البطل الفاتح إبراهيم، ص 124

(4) عادل مناع، تاريخ فلسطين، ص 141

(5) عدنان جراد، الحكم المصري في سورية، ص 64

التي كانت ترد الى الأسواق بقصد التجارة، وكانت الدولة تفرض رسوماً على الزيت والسمن والأرز والعسل والجبن والدبس⁽¹⁾.

4.4 الصناعات والحرف

كانت الصناعة في بلاد الشام مزدهرة، وذات جذور تاريخية انتقلت من الأجداد الى الأبناء والأحفاد، مما أضفى على الصناعة دقة في العمل وجمالاً في المنظر، بالإضافة الى التطور الذي شهدته كل حرفة تمشياً مع متطلبات العصر، فقد ازدهرت مدن الشام بالصناعات والحرفيين الذين كانوا يطلبون لتنفيذ أعمال ومنشآت صناعية في المدن والولايات الأخرى.

وقد تجلّى في مدن الشام التخصص في الصناعة، حيث اشتهرت كل مدينة بحرفة أو صناعة إمتازت بها، وقد التصق نوع الحرفة أو المهنة باسم المدينة التي اشتهرت بها كالصابون النابلسي⁽²⁾، والكفافة والجبة النابلسية، واختصت دمشق بأثواب الحرير المزوج بالقطن، وصنعت في حلب المقصبات من الحرير والذهب، وفي طرابلس صنعت الأحزمة والزنانير، وكذلك اشتهرت طرابلس والقدس ونابلس والرملة ويافا بالصابون، واتقن الناس في الخليل صنع المصاييح الزجاجية، واشتهرت انطاكية بصنع آلات دبغ الجلود⁽³⁾.

وقد عني محمد علي باشا بالمحافظة على ثروة البلاد وزيادة انتاجها، وسعى سعياً حثيثاً للوصول الى مرحلة معينة من التطور الاقتصادي؛ ليتمكن فيها من الاستغناء عن أوروبا، ولذا فإنه لم يبرحاً لخوف ابنه من تسرب النقود الى الخارج لأن الشام ستقدم له من الفحم والحديد والخشب ما يستغني به عما يستورده من أوروبا، ولأنه يأمل أن يكفي مؤونة الشام من الملبوسات وغيرها بفضل ما كان يقوم به من تنظيم للصناعة بحيث لا تبقى بلاد الشام بحاجة الى منتجات البلدان الأجنبية، والواقع أن محمد علي ألحّ منذ بداية حكمه للشام على وجوب إرسال 20

(1) أكرم الرامي، نابلس في القرن التاسع عشر، ص 131-132

(2) مؤلف مجهول، حسر اللثام عن نكبات الشام، ط1، (د.ن)، مصر، 1895م، ص20؛ سيشار اليه فيما بعد مؤلف مجهول، حسر اللثام عن نكبات الشام

(3) عدنان جرّاد، الحكم المصري في سورية، ص 103-104

أو 30 شاباً من بلاد الشام الى مصر لتعلم صنع الجوخ والطرابيش، ولإدخال هذا الفن الى بلادهم، لتتحول أرباح الأجانب من هذه البضاعة الى أبناء البلاد، ثم وافق على إنشاء معمل لصنع العباءات في عكا ثم صور⁽¹⁾.

حرر إبراهيم باشا العرب المسيحيين الذين كانوا يحتكرون الحرف والتجارة في المدن من جملة من القيود والالتزامات المهنية التي كانت مفروضة عليهم في عهد الدولة العثمانية⁽²⁾، وتم تعديل الأجور ورفعها للتشويق والترغيب في مضاعفة الإنتاج إذ كان عامل غزل النسيج والحرير والقطن يتقاضى من 2.5 - 3 قروش فارتفع الى 7 قروش. وأقدمت الإدارة المصرية على خطوة لحماية مصنوعات الشام التي نهضت بها، وذلك بزيادة الضرائب الجمركية على مثيلاتها المستوردة بمعدل 3%، ولكن ما لبثت أن خفضت النسبة الى 1% نتيجة للمساعي الأجنبية، وكان ذلك من العوائق التي وقفت أمام الازدهار الصناعي، كما أثر نظام التجنيد الإجباري على الإنتاج لنقص الأيدي العاملة في المصانع، ففي مصنع واحد للنسيج في مدينة صور أخذ منه 15 عاملاً⁽³⁾.

كان هناك تنظيم خاص بالصناعات في نابلس إذ كان لكل حرفة شيخ له صلاحية محاكمة كل حرفي وإيقافه عن العمل إذا ظهر منه غش في صناعته، وكان في الوقت نفسه يساعد العاقل عن العمل لسبب شرعي، إذ كان لـشيوخ الحرف مجلس يعرف بـ(مجلس الاصناف) يتداولون فيه ما يتعلق بالحرف والصناعات، وكان لهم عرف في الحصول على درجة معلم في الحرفة، ثم درجة شيخ، وكان المتسلم هو المختص بتعيين شيخ الحرفة، وكانت لشيوخ الحرف ومجالسهم قيمة واحترام. وجد لكل حرفة ضريبة سنوية، وإذا فرضت ضريبة زائدة أقفل الصناع أماكنهم وتظاهروا وكتبوا عريضة يؤيدها القاضي والمفتي يرسلونها الى الوالي كتعبير عن رفضهم للضرائب الزائدة⁽⁴⁾.

(1) أسد رستم، بشير بين السلطان والعزیز، القسم 1، ص 101

(2) لوتسكي، تاريخ الاقطار العربية الحديث، ص 134

(3) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 158-159

(4) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج 2، ص 286

وتعد مدينة نابلس من أهم المراكز الصناعية في فلسطين، وتعتمد أكثر منتجاتها الصناعية على المواد الخام الزراعية والمحلية، وتنتشر في قلبها الصناعات الغذائية الخفيفة كالطحينة والحلاوة والصابون، ومن أهم الصناعات فيها: الزيوت النباتية، وزيت الزيتون، والصابون، والجلود، والسيرج، والحلاوة، والطحينة، والكبريت، والمنسوجات، وطحن الحبوب، والحلويات، والمرطبات، وسكب الحديد، وأعمال البناء، والحدادة، والنجارة⁽¹⁾ قال ابن بطوطة فيما يخص إنتاج الزيت: (مدينة نابلس... من أكثر بلاد الشام زيتونا ومنها يحمل الى مصر ودمشق)⁽²⁾.

وأنشئت المعاصر لاستخراج زيت الزيتون⁽³⁾، كذلك السمس لاستخراج زيت السيرج⁽⁴⁾. فقد أصبحت آلات المعاصر جميعها تستورد من الخارج، وقد بلغ محصول الزيت في نابلس 12 ألف طن تدرس بآلات حديدية فقد تعطلت البرود الحجرية⁽⁵⁾، وقد وجدت معصرة للزيت في محلة القريون، ومعصرتان للسيرج في محلة الياسمينه بخط البلاط⁽⁶⁾.

وقامت في نابلس صناعة شهيرة ازدهرت وعم انتاجها الا وهي صناعة الصابون⁽⁷⁾ التي قامت على زيت الزيتون والقلي بحيث كان يقوم في نابلس ولا

(1) الموسوعة الفلسطينية، م4، ص419؛ انظر أمانة ابو حجر، موسوعة المدن والقرى الفلسطينية، ج2، ص899-900؛ انظر إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص76

(2) ابن بطوطة، تحفة النظار في غرائب الامصار وعجائب الاسفار، م1، ص154

(3) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص157

(4) سجل أراضي ألوية، تحقيق محمد صالحية، ص61

(5) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج4، ص206-207

(6) سجل أراضي ألوية، تحقيق محمد صالحية، ص61

(7) مما رغب محمد علي باشا في موارد بلاد الشام الاقتصادية صناعة الصابون فيها إذ انه منذ مئات السنين وسكان بلاد الشام يصنعون الصابون ويصدرونه الى مصر إذ ان فلسطين صدرت في سنة 1799م 9 آلاف قنطار من الصابون الى مصر، وكان لبيروت وطرابلس تجارة واسعة في الصابون مع مصر في الربع الأول من ق19م، فقد كان محمد علي بحاجة ماسة الى الصابون في معسكراته وسفنه ومعامله وقصوره لذلك فان الصابون يعد عاملاً اقتصادياً رغب محمد علي في حيازته؛ أسد رستم، محمد علي باشا والسلطان محمود الثاني العوامل الجغرافية والاقتصادية في النزاع بينهما، مجلة المقتطف، ج1، م67، 9 ذي القعدة 1343هـ/ 1925م، ص69؛ سيشار اليه فيما بعد، اسد رستم، محمد علي باشا والسلطان محمود الثاني.

يزال العديد من هذه المصابين، والتي وصل عددها مع أواخر ق 19م الى 30 مصبنة الأمر الذي أصبح معه الصابون النابلسي ذائع الصيت في مصر وبلاد الشام⁽¹⁾. وأقدمت الدولة المصرية على احتكار القلي الذي يدخل في صناعة الصابون، وأجبر أصحاب المصابين على شرائه من طرف الميري، بعد أن كان الشراء يتم من عربان البلقاء وبني صخر⁽²⁾، وذلك نظراً لبعدها المسافة والمشقة وتكاليف النقل ولسرعة الإنتاج بالإضافة الى فائدة الحكومة⁽³⁾، فعادت وسمحت بشرائه من العربان بشرط أن يدفع للدولة حصة معينة مقابل اعطائها رخصة لتجار المصابين، وأرسل الى عربان البلقاء وبني صخر بضرورة إرسال القلي الى نابلس. لأنه وعلى الرغم من إرساله فانه لا يكفي، وتضطر المدينة الى استيراده من غزة والاسكندرية، بالإضافة الى ذلك فقد طلب إبراهيم باشا من متسلم نابلس الشيخ سليمان عبد الهادي تسجيل أسماء المصابين في نابلس، ومعرفة أوقات طبخ الصابون، وأخذ المال المعلوم على كل طبخة صابون بمقدار 600 غرش، وان يترك من مال كل طبخة 50 غرشاً وإرسالها الى الخزينة، وأن يؤخذ من صاحب كل مصبنة في آخر كل سنة دفتر إحصاء مبين فيه عدد الطبخات التي طبخت خلال السنة، والمال الذي استوفي منها⁽⁴⁾.

وقد حقق الصابون النابلسي شهرة واسعة لجودته ولحسن انتاجه، وصُدر الى سائر البلاد التي يحمل اليها الزيت النابلسي، وقد درّت صناعة الصابون على المشتغلين بها أموالاً كثيرة؛ إذ أن الصابون النابلسي كان يباع بأسعار أعلى من سائر أنواع الصابون الأخرى، وأنشأ لهذه الغاية عدد من المصابين لانتاجه⁽⁵⁾.

اشتهرت مدينة نابلس بعدد من الصناعات التي ذكرتها السجلات الشرعية وكانت تلك الصناعات ذات طابع خاص بحيث ارتبط اسم الصناعة باسم السوق أو

(1) عبد الله كلبونة، تاريخ مدينة نابلس، ص 108؛ انظر فلسطين في نهاية العصر العثماني، تحقيق زهير غنايم وآخرون، ج 1، ص 100

(2) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج 2، ص 288

(3) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 178

(4) أسد رستم، الاصول العربية، م 2، وثيقة 146، 1 جمادى الأولى - 9 جمادى الآخرة 1250 هـ / 8 تموز - 15 آب 1834 م، ص 133 - 134

(5) شيخ الربوة، نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، ص 200 - 201؛ انظر داود بركات، البطل الفاتح إبراهيم، ص 147؛ انظر أمين محمود، الادارة المصرية في بلاد الشام، ص 122

المدينة كالصابون النابلسي الذي اشتهرت به نابلس الذي كان ولازال موجوداً في معظم الدول العربية، والمعروف بالصابون النابلسي نسبة إلى مدينة نابلس، وكان المصنع المختص بصناعة الصابون يعرف بالمصبنة، وأوردت السجلات الشرعية الأدوات والأماكن اللازمة لصناعة الصابون، ومن هذه الأدوات المستخدمة لصناعة الصابون:

- 1- قدرة نحاس: تستخدم لغلي الزيت.
- 2- أحواض: لتجميع الصابون المغلي.
- 3- أقميم: وهو المكان المخصص لإشعال النار تحت قدرة النحاس.
- 4- آبار: معدة لتجميع زيت الزيتون.
- 5- مخازن: معدة لخرن القلي والجير.
- 6- مفارش: معدة لبسط الصابون عليها في المرحلة النهائية حتى يجف ويتم تقطيعه إلى مكعبات متساوية.

واستخلصت هذه المعلومات من خلال مصبنة الحلاقية الموجودة في محلة الياسمين حيث بيع نصف المصبنة 12 قيراط بمبلغ وقدرة 26650 غرشاً ساغا⁽¹⁾ وبناءً على ذلك يكون سعر المصبنة الإجمالي أي 24 قيراطاً بثمان 53300 غرشاً صاغا.

وتحدث إحسان النمر عن صناعة الصابون في نابلس، وبين مراحلها والصعوبات التي مرت بها، وخطوات صناعة الصابون وطريقة صناعته، فقد كان الصابون النابلسي يصنع من مكونات: القلي، الزيت، الشيد(الكلس)، الماء، والقلي هو محروق نباتات الشيح والحمض الذي ينبت في بادية معان فيكدسه البدو أكادساً كبيرة ويحرقونه ثم يعبئون فحمة المحروق في أكياس ويأتون به بقافلة كبيرة من الجمال فيتعاقد صاحب القافلة مع تجار الصابون بثمان مخصوص تبعاً لجودة القلي،

(1) محكمة نابلس الشرعية، سجل 10، أوائل محرم 1256هـ/ أوائل آذار 1840م، ص1؛ انظر محكمة نابلس الشرعية، سجل 9، أوائل ذي الحجة 1248هـ/ أواخر نيسان 1833م، ص63؛ انظر محكمة القدس الشرعية، سجل 318، أوائل جمادى الأولى 1249هـ/ أواخر تموز 1833م، ص38؛ انظر مسلم الحلو، موسوعة المدن الفلسطينية، ص742؛ انظر بهجت صبري، المظاهر العمرانية في مدينة نابلس، ص106

وكان طبخ الصابون مع القلي يحتاج الى طرق معقدة إذ إن صناع الصابون يقدرّون للطبخة كميات معينة بنسبة قدرة المصبنة (50 جرة وهي للمعمل)، ويخلطون هذه الكمية بعد دقها مع مثلها من الشيد ثم يخمرونها في مخامر المصبنة لمدة يوم في الماء، ثم يتم اخراج الكمية من التخدير، وتوضع على أبسطة مفتوحة بين صانعين متقابلين يجرانه بينهما فيصبح حبوباً كالحمص، ثم يصبون عليه كمية من الماء تسيل الى الأحواض، ويكررون الصب من تحته الى أن يصبح عاقداً، ويسمى أول باب، فيصب فوق الزيت في القدرة، وهي صفيحة من النحاس يبلغ وزنها نحو طن، ويوضع في قعر حلة مدورة مقصورة بمخلوط متين من الكلس وقطع الفخار، وغيره بحيث يستحيل نفوذ السائل منها، وتحت قدرة النحاس يكون موقد النار التي تشعل من موضع آخر في غرفة سفلية تسمى القميم، ويستمرّون في الايقاد ثلاثة أيام حيث يحرقون الجفت والحطب، ثم تنقل الطبخة الى الطابق الثاني فتبسط على المفارش، وتقسم الى مكعبات ثم يصف الصابون صفوفاً فوق بعضه بعضاً صوامع عمودية تسمى تتانير؛ لكي يجف خلال 3 أشهر، وهذا ما دعاهم لتفضيل الصودا لسهولة خلطها وتذويبها ولسرعة طبخها وتجفيفها، إذ إن طبختها تمكث يوماً وليلة وتجف في أيام، وكانت طبخة القلي تحوي 250 جرة زيت و 10 قناطير شيد، ومثله قلي ليشكل ما مجموعه 25 قنطاراً، وبجفافه يبقى 22.5 قنطار زيت من الصابون⁽¹⁾.

وكانت تضاف الى الصابون أنواع من الروائح العطرية. وقد بلغ عدد المصابين في نابلس مع نهاية ق 19م 30 مصبنة ثم أخذ هذا العدد يتضاءل شيئاً فشيئاً⁽²⁾. أما صانعوا الصابون وتجاره في سنة 1258هـ / 1842م، فهم السادة: أسعد الطاهر، ومحمود يعيش، وعبد الله الحامد القدومي، وإبراهيم القطب، ويوسف شموط، وإبراهيم الحاج محمد، وحسن تقاحة، وعبد الواحد خماش، والشيخ يوسف زيد، وعبد القادر هاشم⁽³⁾.

(1) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص288- 291؛ انظر رئيسة طلب العزة، نابلس في العصر المملوكي، ص125؛ انظر فلسطين في نهاية العصر العثماني، تحقيق زهير غنايم وآخرون، ص100- 103

(2) الدباغ، بلادنا فلسطين، ج2، ص198- 199

(3) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص292

لقد كانت صناعة الصابون في مدينة نابلس من أكثر الأعمال ربحاً لأنها تصدر الى مختلف بلاد الشام، ومصر، والاناضول وغيرها، وكان الصابون النابلسي الأفضل إنتاجاً، وفي سنة 1852م صدرت نابلس من الصابون ما بلغ قيمته أكثر من 4 مليون قرش سنوياً، علماً بأن عائدات الضرائب الإجمالية للتصدير في نابلس بلغت 2.5 مليون قرش سنوياً، وكان ناتج الميري للبلدة 2 مليون قرش، وهذا يدل على الدخل المرتفع الذي حققته صناعة الصابون في مدينة نابلس، والتي انتشرت فيها العديد من المصاين⁽¹⁾.

واشتهرت نابلس بصناعة الكنافة النابلسية، وهي من الحلويات التي ظهرت منذ العصر المملوكي، وتعتبر من أشهر الحلويات في الوطن العربي⁽²⁾، وتصنع في نابلس أيضاً حلواء الخروب التي تجلب الى دمشق وغيرها وتصنع هذه الحلواء بطبخ الخروب ثم عصره وأخذ ما يخرج منه من الرُّب لتصنع منه الحلواء، ويجلب ذلك الرُّب الى مصر والشام⁽³⁾.

وحظيت المنسوجات الصوفية بالتقدم حيث أنتجت بالآلات بعد أن استغلت ينابيع المياه، وتأسس مصنع في صور لوجود الصوف في جبال نابلس ولبنان، وخرج الانتاج بأسعار مخفضة، وكذلك صنع من القطن أسرع السفن التجارية في نابلس واللاذقية وانطاكية وطرشوس⁽⁴⁾، وجرت محاولات لاحتكار الدولة للصوف فارسلت مندوبها للعشائر في موسم جز الصوف لحصر الكمية، وذلك لتصنيع ملابس الجند، وحظر على التجار الأجانب شراء أو تصدير صوف الأغنام⁽⁵⁾، وبينما كان معدل سعر اقة القطن من 95- 105 قروش ارتفع الى 120- 140 قرشاً، وقنطار الصوف بعد بيعه بـ 160 قرشاً وصل الى 700 قرش في سنة 1838م، ثم الى 800 قرش في سنة 1839م⁽⁶⁾.

(1) Alexander Scholch, Palestine in Trans Formation 1856-1882 Stadies in Social Economic & Political Development, Lnstitute For Palestine, 1993, Page 159

(2) محمد شراب، معجم بلدان فلسطين، ص 698

(3) ابن بطوطة، تحفة النظار في غرائب الامصار وعجائب الاسفار، م 1، ص 254

(4) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 156

(5) المرجع نفسه، ص 178

(6) المرجع نفسه، ص 189

ووجد في نابلس عدة طواحين لطحن الحبوب منها طاحونة أم الأقواس الواقعة في مدخل نابلس الغربي، وسميت بذلك لكثرة الأقواس الموجودة والمتراصة بجانب بعضها البعض في طريقة بنائها⁽¹⁾، وكانت الطواحين منتشرة على وديان وأنهار نابلس، وهذا يؤكد غنى المدينة بزراعة الحبوب وخاصة القمح، ومن هذه الطواحين: طاحونة المناورية، وطاحونة اللؤلؤة، وطاحونة ابن عسالة، وطاحونة درجة، وطاحونة فرسيلة⁽²⁾، وطاحونة الشيخ⁽³⁾، وطاحونة البعل بمحلة العقبة⁽⁴⁾، والطاحونة الطمونية في قرية طمون⁽⁵⁾، والطاحونة الرفيدية والتي كانت تعمل على الماء في وادي نابلس. وقد وجدت عدة طواحين في وادي الفارعة والباذان، واشتملت الطاحونة على ذراع، وبئر ماء، وأحجار معدة لطحن الحبوب⁽⁶⁾، ولشدة الاهتمام بالطواحين وبدورها الهام في طحن الحبوب فقد قدّم أحد حاخامات إسرائيل اقتراحاً لإنشاء طاحونة تدور بدون رياح أو ماء بحيث تطحن كل يوم غرارة ونصف غرارة من القمح⁽⁷⁾.

تفنن النابلسيون وامراؤهم باقتناء الأسلحة حتى عمت جميع الطبقات وقد تعلموا صنع البارود، وظهر الكثيرون ممن يصلحون السلاح فكثرت السلاح الناري حتى كاد السلاح الأبيض يختفي ولا يكثر به⁽⁸⁾. أما البناؤون فإنه كان لأصحاب هذه الحرفة مكانة كبيرة لم تكن لغيرهم من أرباب الحرف الأخرى للحاجة الدائمة لهم في أمور صناعية وحربية وزخرفية، وكان المعلم الكبير للبنائين يتقاضى يومية باهضة تصل إلى 1000 بارة فيطلق عليه الألفي -وقد سميت عائلته بهذا الاسم-

(1) إحسان النمر، المختار، ص17

(2) سجل أراضي ألوية، تحقيق محمد صالحية، ص61- 63

(3) محكمة نابلس الشرعية، سجل 10، 1262هـ/ 1846م، ص238

(4) محكمة نابلس الشرعية، سجل 10، 24 شعبان 1255هـ/ 1 تشرين ثاني 1839م، ص3

(5) محكمة القدس الشرعية، سجل 321، غرة ربيع الاول 1253هـ/ أوائل آب 1837م، ص143

(6) محكمة نابلس الشرعية، سجل 10، 20 ربيع الأول 1259هـ/ 19 حزيران 1843م، ص93

(7) اسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م2، وثيقة 3012، عابدين محفظة 247 رقم 14، 5

محرم 1249هـ/ 25 أيار 1833م، ص326

(8) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص85

وكان للبنائين مدائح دينية ينشدها مدّاحهم لتحسيس العمال الذين كانوا يردون عليه بحماسة ترفع عنهم عناء التعب والمشقة التي يلاقونها⁽¹⁾.

الأسواق: لاشك أن الأسواق بمسمياتها تدل على نوع الحرفة أو الصناعة الرائجة فيها حيث إن كل سوق كان مختصاً بنوع محدد من الصناعات مما يدل على التخصص الذي يعكس الدقة في الحرف والتأنق في الصناعة إضافة إلى عدم اختلاط الصناعات في سوق واحد، ومن الأسواق التي وجدت في نابلس: سوق الذهب، وسوق الحدادة⁽²⁾، وسوق النجارين حيث وجد في نابلس أنواع من الاخشاب المتعددة⁽³⁾، وسوق الغزل، وسوق اللحامين⁽⁴⁾، والسوق الغربي⁽⁵⁾، وغيرها من الأسواق، فقد ورد ذكر للسوق الغربي المعروف بسوق البصل⁽⁶⁾، وكان يباع فيه البصل بأنواعه المختلفة والثوم وما شابه ذلك، وفيما يلي عرض لبعض الأسواق في مدينة نابلس، والتي عُثِرَ على أغلبها في سجلات محكمة نابلس الشرعية:

1- سوق السلطان: يحتوي في طرفيه على بوابتان تغلقان يومياً عندما يحل الليل، ويبلغ طوله من البوابة الى الأخرى 1200 خطوة، ويتألف من 370 دكاناً على كل جانب من جانبيه مرتبة جميعها ترتيباً جيداً، وعلى الرغم من أنه لا يوجد في هذا السوق محل خاص لبيع الحرائر فيمكن الحصول على كل شيء فيه لانه مملوء بالبضائع، وفي منتصفه يوجد 100 دكان على جانبي ممر مسقوف، وعلى يسار هذا السوق يوجد خان ضخم أشبه بقلعة فيه 150 غرفة متجاورة⁽⁷⁾.

2- سوق العطارين الشرقي⁽⁸⁾: وفي هذا السوق تركب العطور وتباع إلى جانب الطيب والبخور، وما إلى ذلك من أنواع العطور والطيب.

(1) انظر الى أناشيد البنائين عند إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص115-118

(2) لطفي زغلول، نابلس خصائص خصوصيات عادات تقاليد، ص195

(3) محافظ الابحاث، جرنال وقايع المصلحة 123، 12 جمادى الآخرة 1248هـ/ 9 آب 1832م

(4) سجل أراضي ألوية، تحقيق محمد صالحية، ص63-64

(5) محكمة نابلس الشرعية، سجل 9، أوائل جمادى الأولى 1247هـ/ أواسط آب 1831م، ص14

(6) محكمة نابلس الشرعية، سجل 10، 24 شعبان 1255هـ/ 1 تشرين ثاني 1839م، ص3

(7) الدباغ، بلادنا فلسطين، ج2، ص151؛ انظر إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص295

(8) محكمة نابلس الشرعية، سجل 10، غرة ذي القعدة 1255هـ/ أوائل كانون ثاني 1840م، ص5

3- سوق القطنين الشرقي⁽¹⁾: يختص هذا السوق بالصناعات القطنية من ملابس وفرش البيوت.

4- سوق الإسكافة⁽²⁾: ويختص هذا السوق بصناعة الأحذية المختلفة وترميمها. ووجدت في نابلس صناعات أخرى كدبغ الجلود وأوتار العود، والصُّبغ الأسود من ورق السماق، أو قشور الرمان، ومن بذر البلسان والبقم، ويستخرجون الصبغ الأصفر من الكركم وقشرة الرمان، ويستخرجون اللون الخمري من (الفوه) وهي نبات ينبت في السهول، وكذلك اللون الأحمر⁽³⁾، وكانت نابلس كحلب في الشمال ودمشق في الوسط مركزاً عمرانياً مهماً، حيث كان النابلسيون حريصين على إكفاء أنفسهم بأنفسهم، وعلى تصدير كل ما يستطيعون من انتاجهم، ولهذا فقد كانوا حريصين على ايجاد جميع الصناعات⁽⁴⁾.

4. 5 التجارة

لقد فرّق محمد علي باشا في سياسته الداخلية بين وطني آمن، وبين أجنبي طامع بخيرات الدولة فشمّل الأول بعطفه؛ وحذّر من بطش الآخر فوافق مثلاً على السماح لتابع قنصل بريطانيا في رودس باستخراج الاسفنج من مياه الشام، ولكنه رأى أن يمنعه اذا وجد من يستطيع عمل ذلك من الوطنيين، وأوجب منح التجار الوطنيين الامتيازات نفسها التي تمتع بها التجار الاجانب وساوى بين الوطنيين وبين الأجانب فسمح للوطنيين بتصدير بضائعهم من مرافىء الشام⁽⁵⁾.

وأذن إبراهيم باشا للتجار الأجانب بان يبتاعوا ويبيعوا داخل البلاد وقد كان محظوراً عليهم الاتجار مع الغير في بعض الموانئ الساحلية⁽⁶⁾ أدى ذلك الى تحسن واضح على تنوع وزيادة التجارة في بلاد الشام، وأقدمت الحكومة المصرية على خطوة جريئة لضبط الأسعار، والقضاء على التلاعب فيها، وذلك بايجاد رقيب

(1) محكمة نابلس الشرعية، سجل 10، 24 شعبان 1255هـ/ 1 تشرين ثاني 1839م، ص3

(2) محكمة نابلس الشرعية، سجل 10، 1262هـ/ 1846م، ص220

(3) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص284

(4) المرجع نفسه، ص272

(5) اسد رستم، بشير بين السلطان والعزيز، القسم1، ص100- 101

(6) داود بركات، البطل الفاتح إبراهيم، ص141

له السلطة على التجار، فأنشأت وظيفة المحتسب وحدد اختصاصها بتحديد الأسعار ومنع التلاعب بها، وتنظيم البيع والشراء داخل الاسواق التجارية فقد كان المحتسب يحل المشاكل الصغيرة في السوق فور وقوعها، أما المشاكل التجارية فكانت تحل لدى شيخ التجار، أما العقبات التي تحدث بين التجار والقرويين فإنها تحل عند الأمراء⁽¹⁾، وأدى المحتسب واجبه على الوجه الأكمل فكان يطوف في أسواق المدينة يتفقد أحوال البيع والشراء ومراقبة الأوزان والمكاييل، وكان يسجل بياناته في دفتر يرسل الى إبراهيم باشا لمطالعة فاذا طابق العدل يوصي بالعمل وفقاً له، وهذا يعكس ايجابية الرقابة التي بذل الجهد فيها من أجل ضبط الاسواق التجارية⁽²⁾.

وقد ساعد الغاء جباية الضرائب بصورة تعسفية على تطوير الصناعة والتجارة وأصبح بوسع التجار والحرفيين الاطمئنان على سلامة أموالهم ولم يبقَ باعث لمخاوفهم من سلب الباشوات المتنفذين اذ اصبح التجار يعرفون ما يتوجب عليهم دفعه من ضرائب بدقة، بالإضافة الى استرجاع الجمارك من أيدي الملتزمين وحددت الرسوم الجمركية بدقة، فأدى ذلك الى تطور التجارة الخارجية فكتب القنصل الروسي (بازيلي) قائلاً: (إن الحرية التي منحتها الادارة المصري للتجارة بعثت حياة جديدة في المدن الساحلية)⁽³⁾.

وعلى الرغم من حرص الدولة المصرية نحو استقرار الأوضاع الاقتصادية والتجارية فقد ارتفعت أسعار السلع الاستهلاكية بنسب كبيرة عما كانت عليه، فيما سبق ففي الفترة بين سنة (1833م - 1838م) قفزت الأسعار الى معدلات عالية فارتفع سعر زيت الزيتون على وجه التقريب الى 230% وسعر الصابون 125% وسعر القطن 42%. كذلك ارتفع مؤشر الأسعار الخاصة بالإنتاج الصناعي، والمواد الأولية اللازمة له فازدادت أسعار الاقطان المصنعة الى 66% وأسعار غزل القطن 60%⁽⁴⁾.

(1) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص504

(2) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص195-196

(3) لوتسكي، تاريخ الاقطار العربية الحديث، ص132-133

(4) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص194

ومن التغييرات الإدارية التي أحدثتها حكومة محمد علي باشا القضاء على الحكم الاقطاعي وجعل أصحاب الإقطاعات في بادئ الأمر موظفين بمرتبات مقررة لا تساوي عُشر ما كانوا يستولون عليه من إقطاعاتهم، وتدرجت من ذلك الى عزلهم وتولية سواهم في أماكنهم. فقد اتخذ حنا بحري مختلف الطرق والوسائل لرغد خزينة الدولة المصرية⁽¹⁾ إذ اقترح على إبراهيم باشا تعيين مفتش ومعاونين ورؤيسين من الكتاب وكاتبين لكل إيالة من إيالات بلاد الشام ولا يعين مفتش واحد لثلاث إيالات حتى يتسنى له ضبط البيع والشراء داخل حدود الدولة ومنع الاختلاس والتزوير⁽²⁾. وتجمعت عدة عوامل أسهمت في جعل نابلس مركزاً إقليمياً تجارياً فهي ذات موقع متوسط بالنسبة لفلسطين مما جعلها محط القوافل التجارية القادمة من الشرق والمتجهة الى البحر في الغرب أو القادمة من الجنوب الى الشمال، وكانت القوافل التجارية مضطرة للمرور بمدينة نابلس لكونها تشغل الممر الضيق الذي يصل الغور بالبحر في تلك النواحي، وهي بذلك شكلت محطة تجارية مهمة على الطريق التجاري الذي كان يخرج من دمشق وينطلق جنوباً مع طريق الحج ثم ينفصل عند نهر اليرموك باتجاه إربد، فعجلون، ف نابلس، فالقدس، فالقاهرة، الذي بقي مستمراً طيلة العصر المملوكي وتحول عن نابلس في مطلع العصر العثماني. ولا تنحصر أهمية نابلس في أنها محطة تجارية مهمة بل كانت منطقة بالغة الثراء بحيث أنتجت كمية ضخمة من السلع الاستهلاكية الضرورية للحياة⁽³⁾، وهذا الوضع التجاري المميز جعل القلقشندي يشير الى ان (مدينة نابلس يحتاج اليها ولا تحتاج الى غيرها)⁽⁴⁾، وبهذا الوصف يعطي القلقشندي فكرة واضحة عن الوضع الاقتصادي الذي تتميز به المدينة، وهو ما يمكن أن يطلق عليه الإكتفاء الذاتي الا أنه كان نسبياً في نابلس.

(1) سليمان ابو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص137-139

(2) أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م4، وثيقة5746، عابدين محفظة257 رقم30، غرة صفر1255هـ/ أواسط نيسان 1839م، ص27

(3) رئيسة طلب العزة، نابلس في العصر المملوكي، ص127-128؛ انظر إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج1، ص38؛ انظر محمود يزبك، بلدية نابلس في العهد العثماني، ص46-47

(4) القلقشندي، صبح الاعشى في صناعة الانشا، ج4، ص107

إن وجود نابلس في وسط القسم الجنوبي من بلاد الشام وتوافر المواد الخام فيها، ووجود المصانع والصناعات مع تعويل على التجارة البرية جعل لنابلس أهمية لا تقل عن أهمية حلب ودمشق فكانت قوافلها تجوب بلاد الشام والحجاز ومصر، وقد أوجدوا وكلاء لهم يتصلون بوسطاتهم بالعراق، وبلدان الخليج العربي، واليمن، والمغرب⁽¹⁾، لذلك فقد ساهمت التجارة في دعم اقتصاد المدينة، وكانت الأسواق التجارية تتركز في وسط المدينة من حيث السوق التجاري الرئيسي⁽²⁾.

وقد شهدت نابلس حركة تجارية داخلية نشطة، فقد كانت نابلس عاصمة لاقليم يشتمل على عدد كبير من القرى، وقد أنتج هذا الإقليم كميات ضخمة من المحاصيل الزراعية المختلفة ومن الإنتاج الحيواني، وقام سكان الأرياف بتصريف هذا الناتج في أسواق المدينة وحصلوا بالمقابل على احتياجاتهم من السلع من متاجر المدينة، مما يدل على حركة تجارية داخلية نشطة فقد حملوا الى أسواق نابلس أحمال البطيخ، والدبس المصنع من العنب والتمور، والتين المجفف (القطين)، والخيار، والبصل، والليمون، والبرتقال، والالبان، والاجاص، والتفاح، والزيتون وغيرها⁽³⁾، وقد صار جبل نابلس جنة يانعة في عصره الذهبي اذ كانت منتوجاته التجارية من القطن والنيلة والصابون تصدر الى جهات بعيدة تعود عليه بالثروة الطائلة وبسبب ازدهاره بالسكان وانتشار الأمن عُمرت أراضي نابلس كلها⁽⁴⁾.

لقد بدت نابلس للأوروبيين كلؤلؤة بين مدن فلسطين حيث إنها تقع على مخرج وادٍ خصب وافر المياه، وقد كان الازدهار المذهل في نابلس مبنياً على التجارة والصناعة اذ كانت وما زالت حتى عصرنا هذا أكثر الأماكن أهمية في التجارة المحلية والإقليمية والإنتاج الصناعي للصابون والزيت ومعالجة القطن، لقد كانت المدينة نقطة وصل ووسيطاً للتجارة في الاتجاهين الشمالي الجنوبي والشرقي الغربي من دمشق وشمال فلسطين الى القدس وجنوب فلسطين، ومن الساحل الى

(1) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص273

(2) أمّنة ابو حجر، موسوعة المدن والقرى الفلسطينية، ج2، ص900

(3) رئيسة طلب العزة، نابلس في العصر المملوكي، ص128؛ انظر ماهر ابو صالح، خصائص المسكن في مدينة نابلس، ص159؛ انظر عبد الله كلبونة، تاريخ مدينة نابلس، ص109

(4) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج1، ص38-39

منطقة شرق الأردن بالإضافة الى حقيقة كونها النقطة المركزية، ومدينة التسوق لهذه النواحي التي كانت حتى منتصف السبعينيات من القرن التاسع عشر الأهم اقتصادياً في فلسطين⁽¹⁾.

اهتم إبراهيم باشا بتحسين المواصلات وبخاصة البريد العسكري وقسمه الى قسمين: عادي ومستعجل، فكانت رسائله المستعجلة تصل من بعلبك الى مصر في 6 أيام ثم عمل إبراهيم باشا على خدمة الأهالي، وذلك باعداد مشروع خاص لإنشاء بريد عام ينقل رسائلهم، وما أن علم قنصل بريطانيا بذلك حتى احتج مدعياً أن إنشاء بريد عام يضر بالبريد البريطاني الذي كان يصل بيروت بدمشق، ولكن إبراهيم لم يعبأ بذلك، وكان إبراهيم قد أمر في سنة 1839م بإنشاء أبراج للإشارة بين مصر والعريش وبين العريش وعكا. أما وسائل الركوب والتنقل فكانت الدواب، ومع ازدياد الأوروبيين في بلاد الشام عمل إبراهيم باشا على استيراد العجلات فدخلت وشاع استعمالها، ودخلت سنة 1833م عربة القنصل البريطاني (المستر فرن) في دمشق الى البلاد ولعلها الأولى من نوعها⁽²⁾، وكانت الاتصالات البحرية تسير عن طريق ميناء أبي زابورة الذي أصبحت اليوم قرية ناثانيا، والتي تقع على ساحل سارونة بين يافا وحيفا إذ كانت ميناءً خاصاً لنابلس⁽³⁾.

وبما أن نابلس مركزاً تجارياً هاماً فقد كان الأمراء والشيوخ تهمهم الناحية التجارية كثيراً فعليها يتوقف استمرار ثرائهم، فعلى نجاح مصانع نابلس ومعاملها كانوا يعولون تصريف المواد الخام التي تنتج في أراضيهم وكرومهم، فقد كانت تعطى تعهدات بالمحافظة على قوافل نابلس والمسافرين اليها وأوجدوا الاحلاف الذين يقومون بواجب المحافظة وتأمين جميع الطرق المؤدية الى مدينة نابلس⁽⁴⁾.

وبما أن التجارة في نابلس كانت محلية فانه حينما بدأت أوروبا باستيراد الحبوب منذ خمسينيات ق 19م من منطقة جبل نابلس كانت تتم الصفقات من خلال

(1) Alexander Scholch, Palestine in Trans Formation 1856-1882 Stadies in Social Economic & Political Development, Lnstitute For Palestine, 1993, Page 157-158

(2) عدنان جراد، الحكم المصري في سورية، ص 109

(3) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج 2، ص 274

(4) المرجع نفسه، ص 377

وسطاء ووكلاء محليين من المدن الساحلية⁽¹⁾، ولم يركن تجار نابلس الى وكلاء من الخارج بل كانوا ينزلون بانفسهم ويسكنون في مصر والشام وجدة والمدينة المنورة، وقد وجد في نابلس الخانات والوكالات لنزول تجار المدن الاخرى مما يدل على أنهم كانوا يأتون لنابلس للمحاسبة والاستيراد، ومن هذه الوكالات: وكالة جبري في وسط سوق التجار، وأخرى في الجهة الغربية في شارع موسى بك طوقان، وقد أستعملت وكالة الفروخية لهذا الغرض أيضا. وكانت أسواق نابلس التجارية مشهورة، وضرب بازدهامها المثل فكان يقال عن الشيء الذي يضيع وصعب العثور عليه (ضيعت فطيمة بسوق القطن)⁽²⁾.

وكان التجار منظمين، فلكل نوع من التجارة رئيس وشيخ يلقب بالخواجة، وإذا نال تقدير باشا الدورة أو أمير الحج أو الوالي منح لقب (بشة)، وشيخ التجار هو عمدة التجار، ومرجع رجال الدولة فقد كان يقوم مقام الغرفة التجارية اليوم، فله شأنه ومكانته، وكانت المشيخة حكراً على العائلات التجارية الكبيرة في نابلس⁽³⁾.

أما جماعة التجار وأصنافهم في نابلس فهم: مصطفى السخيتان، وعبد الله يعيش، ومحمد البشتاوي، والحاج محمد سبع العيش، وعمر المصري البليسي، ومن جماعة السمانه: علي طييل، وداود الجدي، وعثمان المسلماني، ومن جماعة الحمام: يعقوب بطبوط، وأحمد سعد، والحاج محمد موسى، وأبو ملحم، والحاج سعد، ومن جماعة البازرجي: مصطفى العالول، ومحمد الفضة، وأبو الشوك، وعيسى شاهين، ومن جماعة الوظائفية: مسعود عفونة، وأحمد علي الشاهين، وحسين حمادة، ومن جماعة الطحانة: الحاج إبراهيم عواد، وأحمد حليحل، وإسماعيل، والحاج داود حليحل، ومن جماعة الفرانة: صالح أبو افندي، والحاج أحمد سلامة، ومن جماعة الصياغ: السيد، وعبد الله عماشي، وعبد الله الأسطة⁽⁴⁾.

(1) محمود يزبك، بلدية نابلس في العهد العثماني، ص47

(2) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، 297-298

(3) المرجع نفسه، ص295؛ انظر عبد الله كلبونة، تاريخ مدينة نابلس، ص110

(4) اسد رستم، الاصول العربية، وثيقة 125، 29 جمادى الآخرة 1249هـ/ 14 أيلول 1833م، ص96

أما بشأن التجارة الخارجية التي راجت في نابلس فقد كان القطن في نابلس وعكا يشحن من ميناء حيفا عن طريق السفن الى كل من فرنسا والنمسا وسردينيا⁽¹⁾ لكن نتيجة لقلّة مقدار القطن طلب محمد علي من إبراهيم باشا (صرف النظر عن ابتياع القطن من نواحي عكة ونابلس ويافه وغزة نظراً لقلّة مقداره ووجوب تركه للاهالي يتصرفون فيه كما يشاؤون)⁽²⁾، هذا بالإضافة الى تجارة زيت الزيتون الذي كان يحمل الى دمشق ومصر⁽³⁾ والى الحجاز والبراري مع العربان فقد حُمِلَ الى جامع بني أمية منه في كل سنة 1000 قنطار بالدمشقي⁽⁴⁾، وقد نقل الزيت الى عدة دول اخرى⁽⁵⁾.

وقد صدّرت نابلس الصابون الذي اشتهرت بصناعته الى مصر⁽⁶⁾، والى كافة المدن الفلسطينية والبلاد العربية، ونتيجة لذلك فقد سمح بتوسيع بيع القلي الضروري لصناعة الصابون الى مصابن نابلس ويافا والرملة واللد⁽⁷⁾، ونظراً لارتباط نابلس بالقدس اقتصادياً في انتاج الزيت والصابون فقد كانت نابلس تصنع الصابون وتصدره الى القدس والتي منها تستورد الزيت⁽⁸⁾.

وفي دور من أدوار نابلس تحكم ابو غوش في الطرق بين نابلس وغزة والقدس ففرض الأتاوات على التجار، والاشخاص القاصدين مدينة القدس، ومن يمتنع عن الدفع تقع عليه عقوبة السجن إلى أن يقوم اهله بتسديد ما عليه، ثم يفرج عنه إلا أن ذلك كان لفترة وجيزة انتهت مع تأمين إبراهيم باشا للطرق

(1) بولس قرألي، فتوحات إبراهيم باشا المصري في فلسطين ولبنان وسوريا نقلا عن تقارير انطون كتافا كو قنصل النمسا في عكا وصيدا 1831-1841م، وثيقة 42، مطبعة العلم، 1937م، ص54، سيشار اليه فيما بعد بولس قرألي، فتوحات إبراهيم باشا.

(2) أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م2، وثيقة 3195، عابدين دفتر 210 رقم 628، 5 جمادى الأولى 1249هـ/ 23 تموز 1833م، ص357

(3) ابن بطوطة، تحفة النظار في غرائب الامصار وعجائب الاسفار، م1، ص254

(4) القنطار الدمشقي يساوي 185 كغم بيد انه زيد في القرن السابع عشر الى 192.4 كغم؛ فالتتر هنتس، المكايل والأوزان الاسلامية، ص42

(5) شيخ الربوة، نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، ص267

(6) أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م4، وثيقة 5721، عابدين محفظة 257 رقم 4 و5، 9 محرم 1255هـ/ 25 آذار 1839م، ص5

(7) محافظ الأبحاث، جرنال وقايع المصلحة 157، 29 جمادى الآخرة 1248هـ/ 24 أيلول 1832م.

(8) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبقاء، ج2، ص204

والمواصلات⁽¹⁾، ورصدت المحفوظات الملكية المصرية صور للمحافظة على التجارة من الاعتداء، ولحفظ الأمن التجاري الداخلي والخارجي في الدولة اذ أبلغ والي عكا عن ضبط بضائع لتجّار مصر في الشام، وبين أنها لبعض تجار نابلس⁽²⁾. لقد مارست الحكومة المصرية نظام الاحتكار في التجارة وبخاصة تجارة الحرير التي بدأ محمد علي باشا باحتكار تجارتها وصناعتها في مصر فقد انتحل عذراً لذلك وهو اضطراره وحاجته لموارد تمكنه من إنشاء الترع والمصاريف العائدة منفعتها على الفلاحين، وعندما عمد الى إجراء مماثل لذلك الاحتكار في محاصيل الحرير في بلاد الشام كشف وظهر فساد ذلك العذر لأن السبب الذي ادعاه للاحتكار في مصر لم يكن موجوداً في بلاد الشام⁽³⁾.

فالاحتكار كان يوجب على الفلاحين بيع محاصيل أراضيهم من الحرير والقطن والحبوب الى الدولة بالثمن الذي يقدّره عمال الحكومة نفسها والتي خالطها الحيف والظلم للفلاح في تقدير الثمن؛ إذ تتولى الدولة تحديد الأسعار للسكان بالمبلغ الذي تراه مناسباً، وبذلك همّشت الدولة دور التجّار والسماسرة وحرمتهم من الحصول على رسوم عملية البيع والشراء، وحرمت الفلاح أيضاً من الحصول على ثمن مرتفع نتيجة لتزاحم الطلب على منتجاته من التجار، فحولت تلك العائدات الى خزينة الدولة، وأدى ذلك الى الحيلولة دون تنشيط المشاريع المحلية وتنشيط الجهود نحو العمل. وبالإضافة الى احتكار تجارة الحرير فقد عمل إبراهيم باشا أيضاً على احتكار تجارة الحبوب للدولة⁽⁴⁾، وكذلك تجارة النيلة التي كانت تزرع في جهات نابلس⁽⁵⁾.

وقال قنصل النمسا في عكا وصيدا كتافاكو في 14 كانون أول 1833م في رسالة الى الكالفييرا شربي قنصل النمسا في الاسكندرية فيما يخص محاولة محمد

(1) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص36

(2) أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م1، وثيقة311، معية تركي دفتر40 رقم687، 22 ذي الحجة 1246هـ/ 3 حزيران 1831م، ص121؛ انظر أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م1، وثيقة312، بحر بر محفظة17 رقم2، 11 محرم 1247هـ/ 22 حزيران 1831م، ص122

(3) سليمان ابو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص156

(4) المرجع نفسه، ص156-157

(5) نبال خمّاش، تراجم مدينة نابلس، ص124

علي احتكار تجارة القطن: (كان قد أثار خوفنا على القطن وأمر بادخال كل محصول صفد ونابلس منه الى مخازنه ومع انه أصدر الأوامر المشددة بذلك بهذا الخصوص وتهدد باللومان[السجن] للمخالف لو اشترى بدرهما واحد، فقد عاد الآن وسحب هذه الأوامر عن القطن والحريير، كأنه خاف هياج الافكار فللمزارع الآن الحرية ان يبيعوا في أقطانهم لم شاؤوا. ولكن الى الآن لم يتجاسر تاجر واحد ان يتقدم لشراء هذا الصنف لتمسك ثمنه ولعدم تاكدهم من الحصول على الاذن بتصديره الى أوروبا)⁽¹⁾.

ورأت بريطانيا أيضا أن تطعن بالخطوة الاقتصادية لمحمد علي باشا فكانت معاهدة (بلطى ليمن) التي قيدته في فرض الضرائب وتحصيل الرسوم الجمركية على تجارة الأجانب، فتكللت مساعي بريطانيا بصدور فرمان كانون أول 1835م الذي ألغى احتكار حاكم مصر للحريير، والإحاطة بالقيود التجارية التي فرضتها على التجارة، وتبعه معاهدة عقدت بين بريطانيا والدولة العثمانية في آب 1838م التي ألغت الاحتكار من جميع الولايات العثمانية والتي وافقت فرنسا عليها⁽²⁾.

وبعد أن ظهرت بوادر النشاط في أسواق التجارة بسبب تأمين طرق المواصلات الداخلية وتسهيل المعاملات مع البلدان الخارجية كسدت التجارة، ووقف دولا ب الأعمال الصناعية لأن البضائع الاجنبية أخذت تزاخم المصنوعات الوطنية، وإقبال الناس على شرائها لأنها كانت أرخص ثمناً من مصنوعات البلاد، ورغماً عما عرف عن محمد علي من الرغبة الشديدة في تنشيط الصناعة لم تتمكن حكومته من تنفيذ رغبته هذه في بلاد الشام نظراً لاضطراب الأحوال واشتغالها بالحروب واخماد الثورات⁽³⁾.

وبالرغم من الاصلاحات العديدة التي قامت بها الإدارة المصرية في بلاد الشام ومحاولاتها المستمرة لوضع حد للفوضى المالية فإنها أقدمت على إجراءات نفرت السكان منها، وزادت الأعباء الملقاة على كاهلهم، وكان في مقدمة هذه الإجراءات السياسة الاحتكارية التي اتبعتها الإدارة المصرية بايعاز من محمد علي

(1) عدنان جراد، الحكم المصري في سورية، ص 76

(2) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص 49

(3) سليمان ابو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص 317-318

باشا، رغم معارضة نجله إبراهيم باشا لأنه يعلم أن عاقبة هذا التشديد على الفلاح سيؤدي الى القضاء على الحوافز والدوافع المحركة للانتاج سواء فيما يتعلق بالفلاح أو الملاك أو التجار أو الوسطاء، لكن محمد علي باشا لم يتراجع عن سياسته الاحتكارية، ومضى في تنفيذها بقوة وتصميم⁽¹⁾.

وقد كان تجار نابلس حتى ذلك العهد مثلاً للنشاط والصدق؛ فقد ترفعوا عن المضاربات والمداينات بالربا، وعن الاحتكار، فقد كان تجار نابلس يتفقدون العمال وبخاصة عمال البناء في أوقات الشتاء، ويقومون بالأعمال الخيرية كعمران المساجد والمزارات، ويساعدون طلاب العلم بايجاد المساكن، والإنفاق عليهم سواء في نابلس أو في دمشق ومصر⁽²⁾.

وعرفت مدينة نابلس عدة موازين ومكاييل ومقاييس، وكانت وحدة الوزن هي الرطل وأجزاؤه الوقية، وهي $\frac{1}{12}$ ، ومضاعفاته الوزنة وهي 10 أرطال ثم القنطار وهو 10 وزنات، اذ لم يكن مصطلح (الطن) معروفا حينئذ، ويوجد وحدة وزن أخرى هي الأفة وتساوي 5 أواق وثلاث، فالرطل البلدي يساوي ايتين وربع، وثم رطل راجح يستخدم للخضار اذ يتوقع جفافها وهو اقتان ونصف اقة، وفي كلا الوزنين اعتبرت الوقية 75 درهما أو 50 مثقالاً لأن المثقال درهم ونصف، وكان المثقال هو وحدة الوزن عند الصاغة، وهو 24 قيراطاً أو 24 خروبة أي بذرة خروب، وهي تستعمل لوزن الحرير. أما الذهب فقراريطه من النحاس، ويقدر وزن كل قيراط بـ 4 قمحات فيكون المثقال $24 \times 4 = 96$ قمحة. فإذا أشكل عليهم ضبط التبادل التجاري حرروا وزن الوقية بالدرهم فضبطوا ذلك عليه لأن الرطل يختلف وزنه في غير نابلس اذ ان رطل القدس كان يساوي 18 وقية نابلسية⁽³⁾.

أما المكاييل فمنها ما هو خاص بالحبوب وآخر خاص بالسوائل، ومكاييل الحبوب وحدتها القياسية الصاع وهو عبارة عن علبة من الخشب أو النحاس يقع ملؤها من القمح 3 أرطال و 4 أواق نابلسية بوزن المدينة، ومن الشعير رطلان

(1) أمين محمود، الادارة المصرية في بلاد الشام، ص 122- 123

(2) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج 2، ص 294

(3) المرجع نفسه، ص 275؛ انظر أوقاف وأملاك المسلمين في فلسطين، تحقيق محمد ايشرلي ومحمد داود التميمي، ص ٣

ونصف بوزن المدينة، وهو أقل من هذا في ناحية بني صعب أي رطلان ونصف من القمح ونحو رطلين من الشعير، وأجزاء الصاع الثمانية وهي نصف صاع أي ثمن طبة، ومضاعفات الصاع بنابلس، وما حولها الطبة وهي أربعة صاعات أو ثمانية ثماني، وهي تساوي 13 رطلاً وثلاث الرطل من القمح و 10 أرطال من الشعير بالنابلسي. أما في بني صعب فمن المضاعفات الكيل وهو 12 صاعاً بصاعهم أي 30 رطلاً ومن الشعير 24 رطلاً، ولما كان الكيل معرّضاً للزيادة والنقص فقد كانوا يقيدون المداينات بصاع المحل أو المخزن الذي تم الكيل منه فيقولون بصاع البيزار الفلاني أو المحل الفلاني. في حين كانت مكاييل السوائل وحدتها الجرة وهي نوعان: للزيت وتزن 7 أرطال وأوقيتين وثلاث أي تساوي 6475 درهماً، وفي القرى تساوي 3 أرطال براوي أي قروي، وجرة السيرج تساوي 5 أرطال بالنابلسي، وليس لها قروي، وكذا الجرة فان المعاملات تتقيد بجرة المصبنة التي تكيل فيها، وفي بعض القرى تساوي الجرة 9 أرطال أو ضعف ذلك، وليس للجرة مضاعفات ولكن لها أجزاء أولها الحالوب أو الصاع وهو ثلث جرة أي رطل قروي ثم البقلولة وهي نصف صاع أي نصف رطل ثم الكوز وهو نصف بقلولة ثم ألحق وهو نصف كوز ثم الفنجان (العبادي) وهو نصف حق، والفنجان يساوي 24 دمة والدمعة تساوي 4 نقط. أما الأجزاء الصغيرة فهي من إصطلاحات الصاغة والصيادلة للسوائل المهمة⁽¹⁾.

في حين كانت وحدة المقاييس في نابلس هي الذراع التجاري، وهو قياس ذراع الرجل المتوسط من الابهام الى الكتف أي 68 سم، وقد استعمل لقياس الأقمشة، وله مضاعفات منها: الثوب وهو اصطلاح من 10 أذرع الى 30 أو 50 ذراعاً، ومن أجزاء الذراع التجاري: الشبر وهو ثلث ذراع، والفتر وهو ربع ذراع والشبر ثمانية عقد فيكون الذراع 24 عقدة أصبع وكل عقدة 24 شعرة، وهناك وحدة قياس خاصة بالأعمال المعمارية وهي الذراع المعماري، وهو الأطول ويساوي 75 سم،

(1) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص276-277؛ انظر أوقاف وأملاك المسلمين في فلسطين، تحقيق محمد ايشرلي ومحمد داود التميمي، ص 3

ومضاعفاته الحبل الجمالي ويساوي 15 ذراعاً معمارياً، وهذا يساوي 3 منسافات، وللذراع المعماري أجزاء وهي المدماك أو القدم، وهو ثلث ذراع⁽¹⁾.

وكان لأهل نابلس مصطلحات تجارية خاصة بهم من مبتكراتهم الاصطلاحية فكانوا يسمون الكمبيالة أو الصك (تمسكاً)، ويسمون الوصل (رجحة)، وكانت مستنداتهم هذه في غاية الدقة، فقد كونوا الشراكات التجارية، إما مناصفة أو مثالثة أو مربعة أو خماسية إذا كانت بالتساوي. أما إذا كانت غير متساوية فتكون حسب القراريط فتقسم لفلان كذا قيراط لأن الأسهم لم تكن معلومة لديهم، فقد سجلوا هذه الشراكات في مجلس الشرع الشريف وكانت تحمل تواريخ القاضي والشهود وليس الأفراد المتشاركين⁽²⁾.

4. 6 النقود

لاشك أن النقود هي النظام المالي الجديد الذي حل مكان عملية المقايضة التي كانت سائدة في بداية تعامل الناس مع بعضهم بعضاً في الشؤون التجارية من بيع وشراء؛ فالنقود حلت أزمة تجارية تمثلت بلزوم إبدال البضاعة ببضاعة أخرى أي سلعة بسلعة، إذ تعتبر النقود نظاماً مالياً حضارياً لتحرير المشتري والبائع، بالإضافة الى تنوع طرق تبادل السلع. لذلك شكلت النقود ملكاً ودرعاً في يد مالكيها تمكنه من التصرف بطبيعتها كيفما يشاء سواء داخل دولته أو خارجها، بالإضافة الى سهولة نقلها وحفظها والتعامل بها، فهي قليلة الوزن والحجم لكنها كبيرة في قيمتها وقدرتها الشرائية، وعلى الرغم من هذه الميزة إلا أن النقود تعرضت لسطوة المستغلين سواء بتزييفها، أو التلاعب في قيمتها الشرائية منذ نشأتها الأولى.

نشأت الدولة العثمانية في الأناضول، وكانت الدولة السلجوقية التي نشأت في أحضان الدولة العباسية قد تداولت الدينار والدرهم والفلس فتداولتها الدولة العثمانية في بدء تأسيسها، أما في عهد السلطان أورخان (1326-1359م) ثاني

(1) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص277؛ انظر أوقاف وأملاك المسلمين في فلسطين، تحقيق محمد ايشرلي ومحمد داود التميمي، ص ث؛ انظر فالتر هنتس، المكييل والأوزان الإسلامية، ص90

(2) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص277-278

السلاطين العثمانيين فقد ضربت عملة فضية بوزن ثلث الدرهم الشرعي باسم (اقجة)، وهي القطعة البيضاء في المغولية، وقد اعتبرت وحدة عامة فجعل المرتب اليومي للجندي اقجة، وجعل حساب التيمار والزعامة بالاقجة لحساب الجيش، وقد قدرت أجزاؤها 40 جزءاً يسمى الواحد منها (بارة) أي القطعة بالفارسية ويشير إحسان النمر إلى أن الأقجة هي القرش⁽¹⁾.

أما الزولطة فهي عملة بولونية أصلها زولتي تساوي 30 بارة أي ثلاثة أرباع القرش (الاقجة)، ولأنها أيسر في حساب الذهب فقد سادت زمناً طويلاً، وعملة الفندقية أيضاً هي أول عملة ذهبية ضربتها الدولة العثمانية، وسميت في مصر زر المحبوب والأشرفي وهي بوزن درهم وخمس قمحات، وتساوي ثلاث أقجات و30 بارة أي 150 بارة وتساوي 5 زلطات، ثم ضرب السلطان سليمان الثاني قطعة وزنها 6 دراهم من الفضة سميت السليمانية والعثمانية والسلطانية وأجزاؤها 40 قطعة فضية وسمي نصفها القرش العددي، وأجزاؤه 40 نصف فضة، وقد ساد التعامل بالقرش في المعاملات السلطانية والتجارية حتى آخر العهد العثماني⁽²⁾.

أما بالنسبة لأوضاع العملة في العهد المصري فقد كان التلاعب بأسعار العملة من إحدى المآخذ على حكومة محمد علي باشا في بلاد الشام، وهو تلاعب عاد بالخسارة على عموم السكان، فقد ربح خزينة الدولة المصرية ما خسره أهل البلاد، وذلك أنه كانت تخفض أسعار العملة عندما تشرع في تحصيل الضرائب مثلاً فإذا انتهت من جبايتها عادت إلى رفع أسعارها، وهذه المعاملة كانت شبيهة بالكيل بالمكييل والوزن بالموازين⁽³⁾، ونظراً لارتفاع أسعار المواد التموينية في البلاد قامت الإدارة المصرية بتعيين رقيب له سلطة على التجار عرف بالمحتسب، وحدد اختصاصه بتعاطي أمر تنظيم الأسعار، وترتيب نظامها والإشراف عليها لتحقيق العدل والرفاه للسكان عامة، لكن التلاعب بالأسعار كان لا يزال موجوداً داخل الدولة⁽⁴⁾.

(1) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص164-165

(2) المرجع نفسه، ص165

(3) سليمان أبو عز الدين، إبراهيم باشا في سوريا، ص162

(4) أمين محمود، الإدارة المصرية في بلاد الشام، ص125

وقد كان موقف النظام المالي الذي طبق في بلاد الشام من العملة قبيل الحكم المصري أنه منع تداول العملة المصرية، ومع الحكم المصري دخلت هذه العملة وشقت طريقها وانتشرت، لكن العملة العثمانية وهي المسكوكات الاستانبولية فاقتها قيمة وأهمية، فقد كانت تتم بها العمليات الشرائية وبها تحدد أثمان البضائع والسلع، هذا بالإضافة الى وجود فرق بين السعيرين المتداولين في الاستانة والشام بواقع 5-7% مما جعل البعض يقدم على جمع العملات القديمة وتبديلها في الاستانة بالعملات الجديدة من الذهب والفضة لاستغلال الفرق⁽¹⁾.

وقد سجلت المحفوظات الملكية المصرية طلب إبراهيم باشا من محمد علي باشا سك النقود بسبب قلة تداولها فسك 1500 كيس فضية من ذوات الخمسة وذوات العشرة تلافياً لقلة النقود المتداولة في بلاد الشام ثم أخبر إبراهيم باشا أبيه ما أصاب البلاد جراء التفاوت بين قيم النقود الأوروبية والاستانبولية والمصرية لما يقوم به بعض ذوي الطمع من تصدير النقود المصرية العالية العيار المرتفعة القيمة الى الخارج استثنائاً بفرق قيمتها. فكلف إبراهيم باشا أعضاء المجلس وغيرهم بالنظر في أمر تنظيم النقود، فتذكروا عدة مرات لكن لم تسفر مذكراتهم عن نتيجة. لذلك عمد الجناب العالي الى الضربخانة⁽²⁾ فأمرها بغير إستشارة بأن تضرب النقود الفضية المختلفة على أساس الريال الفرنسي، وعيار النقود الذهبية المختلفة على أساس الدبلون أي ناقصة جميعها بمقدار 4% من فضتها أو ذهبها حتى لا يكون لأحد مصلحة في إخراجها، وأرسل محمد علي باشا بنماذج من المسكوكات التي ضربت كي يبعث اليه إبراهيم بالدفاتر الخاصة بها، وسيبعث محمد علي أيضاً دفاتر خاصة بالنقود ليتولى إبراهيم باشا سك النقود المطلوبة من 1500 كيس التي أرسلتها الخزينة⁽³⁾.

(1) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص127

(2) الضربخانة: هي دار ضرب المسكوكات أي المكان الذي تتم فيه صناعة النقود؛ محمد الانسي، الدراي اللامعات، ص349

(3) أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م3، وثيقة4058، محرم1251هـ/ أيار 1835م، ص9-10

ونتيجة لسيادة الفوضى في نظام العملة قام إبراهيم باشا بوضع أسس تخضعها للدقة وتعمل على توحيدها. وعندما نشأت أزمة الفكة عمل على سك عملة صغيرة، وأرسل الى والده يخبره أن النقود الصغيرة لم يبقَ لها أثر في بلاد الشام بحيث تعذر الحصول على بارة أو بارتين في عملية البيع والشراء عند صرف الجنيه الذهبي المصري، وهذا بالتأكيد تعطيل لعملية البيع والشراء، فطلب إبراهيم باشا من محمد علي سك نقود جديدة من النحاس بحيث يكون سعرها بالقدر الذي يبقى بعد إبعاد نفقات السك، وتم ارسال النقود المطلوبة الى بلاد الشام، واشتملت على نوعين قطع من خمسة قروش وأخرى صغيرة ففضل الصغيرة وأمر بسكها⁽¹⁾. وقد ورد في سجلات محكمة نابلس الشرعية ذكر لصنفين من العملة هي الغرش الأسدي⁽²⁾، والعرش الصاغ⁽³⁾ فالعرش الاسدي العثماني هو عملة فضية سُكّت في ق17م. اما العرش الصاغ هو عملة فضية أيضا ويعادل 40بارة أو 40 نصف فضة كما تم الإشارة الى الريال المجيدي أو الليرة المجيدية نسبة الى السلطان عبد المجيد 1255هـ/ 1839م، وهي عملة ذهبية تساوي 100 قرش، ويوجد ايضا العملة المجيدية الفضية التي تراوحت قيمتها بين 19 - 21 قرشاً، وفئات المجيدي نصف مجيدي وربع مجيدي⁽⁴⁾

وقد شاع استعمال الكيس في الدولة العثمانية، والذي هو وحدة عثمانية في التعامل النقدي حيث كان يحسب الوارد العام بالاكياس، وكان الكيس يساوي 20 ألف اقجة ثم أصبح 500 سلطاني، وكان الحساب التجاري الكبير بالكرة وهي 100 ألف، واليوك وهو 500 ألف، ثم الخزنة وهي ألف ألف اذ لم يكن مصطلح المليون معروفاً، وكانت مصر تضرب عملات متعددة منها الجهادية والخيرية والمشخص وهي من الذهب دون الليرة في القيمة، وقد ضربت أضعاف الليرة العثمانية، وهي

(1) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص128

(2) محكمة نابلس الشرعية، سجل 9، 25 ربيع الأول 1253هـ/ 27 آب 1837م، ص252

(3) محكمة نابلس الشرعية، سجل 10، أوائل محرم 1256هـ/ أوائل آذار 1840م، ص1

(4) أكرم الراميني، نابلس في القرن التاسع عشر، ص137

الطُبة التي تساوي 3 ليرات ذهب، والمخمسة وهي 5 ليرات، والتي كانت تستعمل لحلي النساء⁽¹⁾.

وصدرت أوامر من الديوان الخديوي الى الكمرك(الجمرك)، وكافة المأمورين في الدولة بوجوب نشر هذه الأوامر وتعليقها وأخبارها للناس كافة، ومفاد هذه الأوامر ان النقود المصرية الذهبية بأصنافها الثلاثة، وهي: الخيرية 20 غرشاً، الخيرية 9 غروش، السعدية 4 غروش يوجد في أوزانها عجز إما بسبب القصل أو البرد بالمبرد أو لأسباب أخرى، وأن ذلك يسبب ضرراً على السكان الأمر الذي حتم إصدار الأوامر لمعالجة ذلك العجز في الأوزان، وكانت الأوامر على النحو التالي⁽²⁾:

1- الغاء صلاحية التعامل أو التبادل بأصناف النقود الثلاثة الذهبية المذكورة من يوم 8 صفر 1255هـ/ 22 نيسان 1839م، ولغاية يوم 9 جمادى الأولى 1255هـ/ 23 أيار 1839م، وانه بعد مرور 31 يوماً المذكورة تصبح هذه الأصناف النقدية باطلة، وغير صالحة للتعامل.

2- ترسل الثلاثة أصناف من النقود المذكورة بعد جمعها الى الخزائن الاميرية ابتداءً من يوم 10 جمادى الأولى 1255هـ/ 24 أيار 1839م، ويتم قصُّها الى نصفين حتى يتم سبكها مرة أخرى، ويعطى الثمن لصاحبها أي أن كل متقال من الخيرية أو السعدية يعطى ثمنه بناءً على حكم قبان الضربخانة(دار سك النقود)، وتكون المبايعة بموجب عيار قيمة الذهب.

3- صدرت الأوامر إلى الضربخانة والى الوكيل يوسف الصرَّاف بالاسكندرية بأن الثلاثة أصناف الناقصة الوزن المرسله الى الضربخانة والى المبايعة من اليوم المذكور يكون قبولها حسب قيمتها المبينة.

4- إن النقود الخيرية المذكورة والتي كُلفت الضربخانة باعادة سبكها يجب أن تكون ناقصة الوزن.

(1) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص265-266
(2) أسد رستم، الاصول العربية، م3 و4، وثيقة 489-490، آخر حزيران 1839- 18 نيسان 1840م

5- إن جميع المسكوكات المصرية ذهباً كانت أم فضة يصبح تطبيقها بمقتضى الأمر الصادر مسبقاً، ويمنع إرسال جميع السبائك الذهبية والفضية بحراً أو براً، وكل من خالف هذا الأمر يصادر ما بحوزته لجانب الميري.

6- ظهرت سكة فضية استانبولية جاري تداولها بين السكان، وقد تم زيادة أسعارها الأصلية الى 6 غروش، علماً بأن قيمة فضتها الأساسية 4 غروش فقط، وأن ذلك يؤدي الى الخلل في أعمال البيع والشراء. لذلك ينبغي ابطالها كاملة، وخلال مدة 31 يوماً المذكورة يجب جمعها وتوريدها الى الضربخانة وبيعها لإعطاء ثمنها الى أصحابها بحكم عيار الفضة، وبعد انتهاء مدة 31 يوماً يتم تعيين (بصاصين) مراقبين يجوبون ويفتشون عن هذه السكة الاستانبولية فاذا تم ضبط هذه السكة عند شخص ما ولم يرسلها في ظرف المدة المقررة حيزت منه لجانب الميري، ويمنح الشخص الذي أخبر عنها أو وجدها عند أحدهم خمس القيمة، وما يبقى يعطى للفقراء والمساكين، ومن الآن فصاعداً اذا ورد شيء من الخارج بخصوص هذه السكة تضبط من صاحبها وتباع، ويأخذ صاحبها ثمن عيار الفضة وترسل الى الضربخانة. وقد تم نشر هذه الأوامر وشرحها للناس كافة، وطلب من المسؤولين في الدولة المصرية ضرورة تعميم تلك الأوامر في كافة المدن والمناطق لكي يتم تنفيذ الإجراءات بالصيغة المشروحة فيها حتى لا يقع أحد من السكان في الحرج.

إن إبراهيم باشا كان يخشى أن لا يبقى في بلاد الشام سوى العملة المزيفة المضروبة في الأستانة⁽¹⁾، وقد بلغ البيك طوقان انه صك النقود في قاقون حيث كانت تسمى دار الضرب⁽²⁾، وسجلت المحفوظات الملكية المصرية النقود التي يعمد التجار الأوروبيون والأهالي بإرسالها للخارج. فقد بينت المحفوظات نوع النقود والجهة التي تُرسل اليها والفرق بين سعر هذه النقود في المدن والولايات الأخرى،

(¹) أسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م2، وثيقة 3137، عابدين محفظة 247 رقم 161، 13 ربيع الأول 1249هـ/ 27 أيلول 1833م، ص346

(²) إحسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج2، ص531

وسعرها في الجهات التي ترسل اليها، وقد كانت ترسل النقود الى الاستانة ومن ثم الى أوروبا عن طريق إحدى السفن البخارية⁽¹⁾.

واتخذت الدولة المصرية الإجراءات الصارمة من أجل تثبيت سعر العملة المتداولة والحد من زيادتها، وأقدمت الإدارة المالية بناءً على طلب حاكم مصر محمد علي باشا بخفض أسعار العملة سنة 1838م، وقد بذلت المحاولات من أجل صيانة السوق المالي وحمايته وضبطه لما في ذلك من أثر بالغ في تحقيق الاستقرار النقدي للدولة⁽²⁾.

(¹) اسد رستم، المحفوظات الملكية المصرية، م3، وثيقة 5257، عابدين محفظة 255 رقم 302، 19 شوال 1253هـ/ 16 كانون ثاني 1838م، ص264-265
(²) لطيفة سالم، الحكم المصري في الشام، ص128-129